

التجويد في منظار الشرع

يتضمنُ شرحاً وتعليقاً على بحث التجويد

للسيد عبد الأعلى السبزواري أَعْلَمُ اللّٰهُ مَقَامَهُ

الشيخ هشام الخفاجي

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق
أجمعين محمد وآله الطيبين الطاهرين الذين أذهب الله عنهم
الرجس وطهرهم تطهيرا .

أما بعد ..

إن من أهم مؤلفات السيد عبد الأعلى السبزواري أعلى الله مقامه
موسوعته في الفقه الاستدلالي الموسومة : (مذهب الأحكام في
بيان الحلال والحرام) وقد كانت هذه الموسوعة الفقهية نظير كثير
من الأعلام على كتاب (العروة الوثقى) للسيد محمد كاظم
اليزدي أعلى الله مقامه .

ومن البحوث القيمة في (مذهب الأحكام) بحث التجويد الذي
تناول فيه السيد السبزواري رحمته الله تاريخ التجويد وبعض تفاصيله

من جهة الشرع ، فكان يعرض أحكام التجويد ويرى مدى موافقتها لفقه الثقلين ، لأن بعض ما هو مدون في التجويد لا دليل عليه شرعا ، والمكلف غير ملزم بمعرفته وامثاله كمعرفة مخارج الحروف ، وألقابها ، وصفاتها مثل الرخو والمهموس ، ومواطن الوقف اللازم ونحو ذلك.

وقد كنت في بادئ الأمر أصبو لطباعة ذلك البحث مستقلا لكي يتسنى الاطلاع عليه بصورة أكبر مما إذا كان منطويا في عدة مجلدات لا يطلع عليه إلا ثلة خاصة ممن يبحثون في بطون مصنفات الفقه الاستدلالي .

ولكن بعد ذلك رأيت من المناسب جدا إضافة تعليق أو شرح بسيط فيما إذا تطلب الأمر ، وإن كان أغلب ما فيه واضح ولا يحتاج لشرح وتوضيح ، ويمكن الاطلاع عليه من قبل عامة القراء.

ومن الأمور التي يقتضي التنبيه لها أن أحكام قراءة القرآن الكريم تؤخذ من العلماء الذين يعلمون مراد الشرع فيها ، وليس

من ذوي الكتابات والقراء الذين يخترعون أمورا من تلقاء أنفسهم ومن ثم يلزمون المسلمين بتعلمها والجري على وفقها ؛ وهذا من أهم ما أبتغيه في بحث التجويد هذا ، ولكي تكون معرفة التجويد وأحكامه مقتفاة ومنتشرة في ظل دائرة الدليل الشرعي وتدور أحكامه ضمن آفاقه وحدوده .

وقد كانت من أولوياتي المهمة التي جعلتها كمنهجية للسير عليها في هذا الجهد المتواضع هو أنني حاولت إرجاع ما ذكر في التجويد إلى أقدم المصادر الأساسية ؛ لأن التجويد من العلوم النقلية ولا مجال أو موضوع للتجديد فيه ، لأن التجديد يحقه ويقلب موضوعه ، ومن هنا يتطلب معرفة مصادره وإرجاع كل ما ذكر فيه إلى مصادره الأساسية ، وقيمة البحث وأهميته تركز على هذا الجانب لأنه من أهم الجوانب فيه ، فيما إذا لم نقل أهمها على الإطلاق .

هشام كاظم

النجف الأشرف ١٤٤١هـ

صدور الحروف :

يقول السيد عبد الأعلى السبزواري رحمته الله ^(١) :

إن صدور الحروف عن مخارجها طبعى غير التفاتى ^(٢) بالنسبة إلى من لم يكن فى لسانه ومخارجة آفة ^(٣) . نعم لو لم تكن ^(٤) حرفا فى لغة ^(٥)

^(١) انظر مهذب الأحكام ، ج٦ ، ص ٣٢٠ وما بعدها .

^(٢) أي من غير تأمل وتدبر ، بل يصعب أو يتعذر خروج بعض الحروف من مخارج الحروف الأخرى . إن شاء الله تعالى سيأتي الكلام في خصوص مخارج الحروف ونظرة الشرع فيها .

^(٣) علة تمنع صدور الحروف من مخارجها الطبيعية .

^(٤) اسم تكن : الحروف .

^(٥) يقول ابن جنى (ت: ٣٩٢هـ) في تعريف اللغة : هي أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم . انتهى كلامه . الخصائص ، ج١ ، ص ٨٧ .

اللغة العربية توجد فيها لغات شاذة كما في بعض اللغات التي تقلب الواو ياءً ؛ روى ابن جنى : أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد القرميسينى عن أبي بكر محمد بن هارون الرويانى ، عن أبي حاتم سهل بن محمد السجستانى ، في كتابه الكبير في القراءات قال : قرأ عليّ أعرابي بالحرم : (طبيي لهم وحسن مآب) فقلت : طوبى ، فقال : طبيي ، فأعدت فقلت :

طوبى ، فقال : طيبى ؛ فلما طال علي قلت : طوطو ، قال : (طي طي) .
الخصائص، ج١، ص١٢٠.

وبعد ذلك يردف كلامه ابن جني في ثقل اللغة التي لا يؤثر فيها التلقين
قائلا : أفلا ترى إلى هذا الأعرابي ، وأنت تعتقده جافيا كزّا ، لا دمثا ولا
طيعا ؛ كيف نبا طبعه عن ثقل الواو إلى الياء فلم يؤثر فيه التلقين ، ولا ثنى
طبعه عن التماس الخفة هزّ ولا تمرين ، وما ظنك به إذا خلى مع سومه
وتساند إلى سليقته ونجده. الخصائص، ج١، ص١٢٠

وفي لغة هذيل أو عقيل يقلبون الياء واواً في (الذين) : يقول ابن هشام :
(الذين) بالياء مطلقا وقد يقال بالواو رفعا وهو لغة هذيل أو عقيل قال :
نحن الذون صبحوا الصباحا. أوضح المسالك، ج١، ص٨٨.

وفي لغة هذيل وثقيف تقلب حاء (حتى) عينا ، يقول الجوهري : (عتى) لغة
هذيل وثقيف في حتى ، وقرئ (عتى حين). الصحاح، ص٢٧١.

وقد يكون اختلاف اللغات عند التصغير ؛ يقول ابن مالك : وقد يكون
المحدوف حرفا في لغة وحرفا آخر في لغة فيصغر تارة برد هذا ، وتارة برد
هذا كقولك فى تصغير (سنة) : (سنية) و (سنيهة) ، وفى تصغير (عضة) :
(عضية) و (عضيهة). شرح الكافية الشافية، ج٢، ص٢٩٤

وقد يكون اختلاف اللغات وشذوذها في هيئة الحرف كما في لغة تميم ؛ يقول
ابن عقيل يجوز في شين (عشرة) مع المؤنث التسكين ، ويجوز أيضا كسرهما ،
وهي لغة تميم. شرح ابن عقيل، ج٢، ص٤٠٩

وعلى هذا يشير السيد السبزواري رحمته الله إلى ثقل الحروف الحاصل في بعض اللغات التي عند النطق بها يتطلب معرفة مخارجها إجمالاً على النحو المتعارف وليس على نحو الدقة العقلية.

وقد يكون مراد السيد رحمته الله الاختلاف في أصل اللغات فيما بينها وليس الاختلاف الحاصل في نفس اللغات العربية ، يقول ابن جني : واعلم أن الضاد للعرب خاصة ، ولا يوجد من كلام العجم إلا في القليل . فأما قول المتنبى :

وهم فخر كل من نطق الضاد وعود الجاني وغوث الطريد

ذهب فيه إلى أنها للعرب خاصة. سر صناعة الإعراب، ج ١، ص ٢٢٦.

ويقول ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) : الحروف التسعة والعشرون المشهورة اشترك لغات العرب ولغات العجم في استعمالها ، إلا الظاء المعجمة ، فإنها للعرب خاصة ، انفرد العرب بها دون العجم . وقيل إن الحاء أيضاً انفردت بها العرب . قال الأصمعي : ليس في الرومية ولا في الفارسية ثاء ، ولا في السريانية ذال . وكذا ستة أحرف انفردت بكثرة استعمالها العرب ، وهي قليلة في لغات العجم ، ولا توجد في لغات كثير منهم ، وهي العين والضاد والضاد والقاف والظاء والطاء . وانفردت أيضاً باستعمال الهمزة متوسطة ومتطرفة ، ولم تستعمل ذلك العجم إلا في أول الكلام ، وليس في لسان اختلاف في لفظ التنوين. التمهيد في علم التجويد، ص ١٠٣

ولا يبعد أن يكون مراد السيد السبزواري رحمته الله كلا الأمرين ، بمعنى أن الاختلاف الحاصل في نفس اللغات العربية ، وبينها مع غيرها من اللغات

أو كانت فى الجملة^(١) ، كانت استعمالاتها قليلة تحتاج إلى توجه إلى مخرجها وكيفية صدورها فى الجملة^(٢) لا بالدقة العقلية بل بنحو المتعارف فى المحاوراة . قال فى الجواهر : ونعم ما قال : ((فوسوسة كثير من الناس فى الضاد^(٣)) وابتلائهم بمعرفة

التي تكون استعمالاتها قليلة ، ويتطلب حينها معرفة مخارج الحروف لمن لم تكن فى لغته ، سواء كان عربيا أو غيره ، كبعض الحروف العربية التي انفردت بها العرب خاصة دون غيرهم كما فى قول الأصمعي المتقدم الذكر . ولكن الأمر سهل لأن استعمالاتها قليلة كما يقول السيد عليه السلام معقبا على كلامه .

(١) إشارة إلى حروف المعاني الرابطة فى الجمل ، وليست حروف المباني التي تشكل مادة الكلمة كما تقدم الكلام فيها أعلاه . ومن أمثلة حروف المعاني الشاذة فى بعض اللغات : (لعل) يقول ابن عقيل : (لعل) فالجر بها لغة عقيل ومنه قوله : لعل أبي المغوار منه قريب . شرح ابن عقيل ، ج ٢ ، ص ٤ وأيضا مثل : (متى) فالجر بها لغة هذيل ، ومن كلامهم : (أخرجها متى كمة) ، يريدون (من كمة) . شرح ابن عقيل ، ج ٢ ، ص ٦ .

(٢) أي إجمالا على نحو العرف ، وليس على نحو التفصيل والدقة العقلية .
(٣) يكفي فى صحة نطق الضاد وتميزها عن الظاء أن تلصق اللسان فى أعلى الفم قريبا من الأضراس العليا (التي تكون فى الفك الأعلى) عند النطق بالضاد وحينها يكون خروجها بالقرب من مخرج الصاد ولم يتجاوز اللسان الأسنان ، بخلاف نطق الظاء التي يتجاوز اللسان فيها الأسنان .

يقول سيويه (ت: ١٨٠هـ) : من بين أول حافة اللسان وما يليها من الأضراس مخرج الضاد... ومما بين طرف اللسان وأطراف الثنايا مخرج الظاء. كتاب سيويه، ج٤، ص ٤٣٣.

ويقول المبرد (ت: ٢٨٦هـ) : الضاد مخرجها من الشدق - زاوية الفم من باطن الخدين - فبعض الناس تجري له في الأيمن ، وبعضهم تجري له في الأيسر. المقتضب، ج١، ص ١٩٣

أي عند النطق بالضاد يضرب لسانه بباطن الخد الأيمن أو الأيسر ، وواضح هذا تكلف لا موجب له .

ويقول ابن جني (ت: ٣٩٢هـ) : من أول حافة اللسان وما يليها من الأضراس مخرج الضاد ، إلا أنك إن شئت تكلفتها - تحملتها مع مشقة - من الجانب الأيمن ، وإن شئت من الجانب الأيسر. سر صناعة الإعراب، ج١، ص ٦٠.

ولكن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٣هـ) ﷺ لم يوافقهم وقال : الضاد شجرية - من مخرج الجيم والشين - لأن مبدأها من شجر الفم أي مفرج - أي منفتح الفم - الفم. العين، ج١، ص ٥٨.

وهذا كله مبني على أن الضاد غير الظاء ، ومبني على أنه لا يجوز النطق بلغة إبدال الضاد ظاءً ، لأن ما يهمنا في هذا البحث هو قراءة القرآن الكريم ، وإن شاء الله تعالى سيأتي تفصيل ذلك كله عند الكلام في مخرج حرف الضاد.

مخرجه فى غير محلها ، وإنما نشأ ذلك من بعض جهال من
يدعى المعرفة بعلم التجويد من بنى فارس^(١))).

ولا بد من بيان أمور:

مخارج الحروف :

الأول : قد تفحصت عاجلا بقدر وسعي فى الأخبار لأن أظفر على
ما ذكره فى التجويد فى مخارج الحروف^(٢) وسائر ما تعرضوا
له فلم أجد عينا

(١) تتمه كلام صاحب الجواهر رحمته الله : من بنى فارس المعلوم صعوبة اللغة
العربية عليهم . وإلا فمتى كان اللسان عربيا مستقيما خرج الحرف من
مخرجه من غير تكلفه. جواهر الكلام، ج ٩، ص ٤٠٠.

(٢) يقول ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) فى جزيرته المعروفة :
إذ واجب عليهم محتم قبل الشروع أولا أن يعلموا
مخارج الحروف والصفات ليلفظوا بأفصح اللغات

ولكن هذا لا دليل على وجوبه وهو مما اتفق عليه جميع العلماء لأن المدار
على صحة لفظ الحرف وليس على مخرجه ، ولذا لا يتطلب معرفة مخارج
الحروف ، وإليك كلمات ثلة من الأعلام التى تدلل على ذلك :

يقول صاحب الجواهر رحمه الله : فمتى كان اللسان عربيا مستقيما خرج الحرف من مخرجه من غير تكلفه ضرورة ، وإلا لم يصدق عليه اسم ذلك الحرف عرفا كما هو واضح ، وعلى ذلك بنوا وصف مخارج الحروف . وتقسيمهم لها إلى شفوية مثلا وغيرها لبعض الأغراض المتعلقة لهم بذلك ، وليس المقصود منه تميز النطق بالحروف قطعا ، فإن ذلك يكفي فيه صدق الاسم وعدمه ، ولا يحتاج إلى هذا التدقيق الذي لا يعلمه إلا الأوحدي من الناس ، بل لا يمكن معرفته على وجه الحقيقة إلا الخالق الخلق الذي أودعهم قوة النطق ، والله أعلم. جواهر الكلام، ج ٩، ص ٤٠٠.

ويقول السيد الخوئي رحمه الله : ما ذكره علماء التجويد من المخارج المعينة فإن توقف أداء الحرف على رعايتها فلا كلام ، وأما إذا تمكن المتكلم من أداء نفس الحرف عن ذاك المخرج المعين وعن غيره من دون أي تغيير فيه كما قد يتفق فلا دليل حيثئذ على لزوم رعاية تلك المخارج بخصوصها . فالمدار على صدق التلفظ بذلك الحرف ، سواء خرج عن المخرج الذي عينه أم لا. مستند العروة الوثقى، ج ٣، ص ٤٦٧.

بل يقول السيد محسن الحكيم رحمه الله بامتناع خروج الحروف من غير مخرجها حيث يقول : امتناع خروج الحرف من غير المخرج الذي ذكر له. مستمسك العروة الوثقى، ج ٦، ص ٢٣٥.

وعلى هذا وما تقدم من كلام صاحب الجواهر والسيد الخوئي وغيرهما من الأعلام أعلم الله مقامهم لا موجب لمعرفة مخارج الحروف لأنه مما لا ثمره فيه.

ولا أثرا^(١) مع أن الأمر من الأمور الابتلائية لجميع

(١) لم يكن التجويد معروفا في القرون الأولى من عصر الإسلام ؛ يقول ابن الجزري وهو يترجم لموسى بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان أبو مزاحم الخاقاني البغدادي : هو أول من صنف في التجويد فيما أعلم وقصيدته الرائية مشهورة وشرحها الحافظ أبو عمرو . غاية النهاية في طبقات القراء، ص ١٣٠٧ . وقد توفي أبو مزاحم سنة خمس وعشرين وثلاثمائة كما يقول الخطيب البغدادي عند ترجمته له : مات أبو مزاحم موسى ابن عبيد الله في ذي الحجة لإحدى عشرة خلون منه سنة خمس وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد، ج ١٣، ص ٦٠ .

ومن أقدم كتب التجويد التي وصلت إلينا كتاب : (الرعاية) لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت: ٤٣٧هـ) .

وكتاب : (التحديد في الإتقان والتجويد) لأبي عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ) .

وكتاب : (الموضح في التجويد) لأبي القاسم القرطبي (ت: ٤٦١هـ) .

وكتاب : (التمهيد في علم التجويد) لابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) ، وأيضا له :

(المقدمة الجزرية) نظمها في التجويد ، كما أن الجزري تعرض لأحكام

التجويد في مصنفه : (النشر في القراءات العشر) في جزئيه الأول والثاني .

ومكي القيسي (ت: ٤٣٧هـ) تطرق لبعض أحكام التجويد في (الكشف عن

وجوه القراءات السبع) . ولا يخفى أن الخليل بن أحمد الفراهيدي في

(العين) تكلم عن مخارج الحروف ، وعن الإدغام في مواضع متعددة في

المسلمين ولو وجب شيء منها^(١) لشاع وبان^(٢).
إن قيل^(٣) : إن الناس كانوا من العرب ، فلم يحتاجوا إلى
البيان^(٤) ، لكون جملة ما ذكره فطريا لهم . يقال^(٥) : لم يكن
جميع المسلمين عربا ولا بد وأن يبين الحكم الإلهي العام البلوى
مع أن مولانا الرضا عليه السلام كان مورد ابتلاء العجم مدة ،
ولم أظفر على شيء يدل على أن شخصا من الأعاجم قرأ قراءته
لديه عليه السلام أو سألته أحد عن ذلك ، مع أن ما ذكر في

كتابه ، وأيضا ذكر نحوهما مما تعارف في كتب التجويد ، كما أن سيويه في
كتابه تطرق لما ذكره الخليل ؛ ومن هنا يكون التجويد نشأ في ظل فروع
النحو، بل اجتر بعض ما ذكر فيه ودون في التجويد.

(١) أي وجوب مراعاة مخارج الحروف وجملة مما تعرضوا له .

(٢) يستدل السيد السبزواري رحمته الله على عدم وجوب مراعاة مخارج الحروف
وبعض التفاصيل التي ذكرت في التجويد لعدم ورود الدليل في وجوبها ؛
لأنها من الأمور الابتلائية التي تكون في معرض ابتلاء وحاجة جميع
المسلمين بشكل يومي ، وعلى هذا يستحيل خفاء وجوبها ، أو على أقل
تقدير يطمئن بذلك ، وستعرف وجه التبعيض هذا في لاحق كلامه .

(٣) إشكال مقدر على كلامه المتقدم : (لو وجب شيء مما ذكره في مخارج
الحروف وسائر ما تعرضوا له من أحكام التجويد لشاع وبان) .

(٤) أي لبيان مخارج الحروف وسائر ما تعرضوا له في التجويد .

(٥) جواب الإشكال .

التجويد ليس من التكوينية الفطرية ، بل غالبها من الجعليات الصناعية^(١).

وأما قولهم عليهم السلام : ((اقرأوا كما تعلمتم فسيجيئكم من يعلمكم))^(٢).

ففيه^(٣) أولا : أنه يمكن أن يراد به كمية^(٤) آيات القرآن لا كيفية القراءة. وثانيا : يمكن أن يراد به ما يرجع إلى مادة الآيات أو

١ (أي أن ما ذكر في التجويد هو من قبيل العلوم والفنون القابلة للتعلم ، وليس من الأمور التكوينية الموجودة في خلقة الإنسان وغير قابلة للاكتساب والتعلم ، مثل التكلم والتنفس ونحوهما مما كان في أصل خلقة الإنسان وجرى عليها من غير نظر واكتساب . وبعبارة أخرى ما دون في التجويد لم تكن طبائع الناس مفطورة عليه ويمرون على طبقه من غير تكلف واختيار ، وإنما الناس فيه متفاوتون من حيث الإصابة والخطأ وإن كانوا من العرب الأوائل ، وهذا هو الجواب الثالث للاعتراض المذكور المعبر عنه : (إن قيل) والجواب الأول هو : لم يكن جميع المسلمين من العرب ، والجواب الثاني : لم يرد شيء في أحكام التجويد مع كونه محل تكليفهم.

٢ (أصول الكافي، ج ٢، ص ٦١٩.

٣ (أي يشكل به ويعترض عليه في إفادة وجوب ما ذكره في التجويد .

٤ (أي عدد الآيات .

كيفية الواجبة النحوية^(١) دون ما يتعلق بالتجويد. وأما^(٢) قوله تعالى : ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾^(٣). فلا ربط له بالتجويد الحادث بعد رحلة النبي صلى الله عليه وآله بسنين وقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام في تفسيره : ((ينبغي للعبد إذا صلى أن يرتل في قراءته فإذا مر بآية فيها ذكر الجنة وذكر النار سأل الله الجنة وتعوذ من النار ، وإذا مر بآية فيها الناس ويا أيها الذين آمنوا يقول لبيك ربنا))^(٤).

وعنه عليه السلام أيضا : قال أمير المؤمنين عليه السلام : ولا تهذه هذ الشعر ولا تنثره نثر الرمل ولكن اقرعوا به قلوبكم الفاسية ولا يكن هم أحدكم آخر السورة))^(٥).

ولا ربط لهما بالتجويد أيضا ، بل مفادهما التخشع والتفكير في القراءة.

١ (مادة الآيات حروفها ، وكيفية أي هيئاتها من الرفع والنص والجر والسكون .

٢ (ما زال السيد رحمه الله بصدد مناقشة ما استدلوا به على وجوب معرفة مخارج الحروف وسائر ما ذكره في أحكام التجويد.

٣ (سورة المزمل : ٤ .

٤ (تهذيب الأحكام، ج ٢، ص ١٢٤.

٥ (أصول الكافي، ج ٢، ص ٦١٤.

نعم روى عن على عليه السلام فى معنى الترتيل : ((أنه حفظ الوقوف و أداء الحروف)).

ولكن عن الحدائق^(١) : لم أقف عليه فى كتب الأخبار ولعله من مفتعلات العامة^(٢) ترويجا لصناعة التجويد . ويأتى فى (فصل مندوبات القراءة) معنى الترتيل المستحب ، فلا دليل على لزوم إتباع ما أوجبوه بل ولا استحباب متابعتهم فيه ، فكيف بما ندبوه إلا إذا توقف أداء مادة الكلمة لغة أو هيئتها المعتبرة فيها عليه

(١) يقول صاحب الحدائق رحمه الله : لم أقف على هذه الرواية مسندة فى شيء من كتب الأخبار إلا أنها فى كلامهم وعلى رؤوس أقلامهم فى غاية الاشتهار ، وفى بعض الروايات : (وبيان الحروف) تمسك به أصحاب التجويد وفسروه بهذا الوجه. الحدائق الناضرة، ج ٨، ص ١٧٤.

(٢) أردف صاحب الحدائق رحمه الله كلامه قائلا : يحتمل أن يكون الخبر من طرق العامة وإن استسلقه أصحابنا فى هذا المقام. الحدائق الناضرة، ج ٨، ص ١٧٤.

وقد يُقال إذا كان الخير من مفتعلات العامة لماذا الفقهاء ذكروا بعض الأحكام التي ذكرت فى كتب التجويد ؟! والجواب : أن الأحكام التي ذكرها الفقهاء ليس تبعا وموافقة لما دون فى التجويد ، وإنما لكونها دخيلة فى تشكل اللفظ العربي الصحيح كما يقول السيد السبزواري رحمه الله فى لاحق كلامه : الإتيان بمادة الكلمة وهيئتها المعتبرة لا من جهة لزوم متابعتهم .

فيجب حينئذ الإتيان بمادة الكلمة وهيئتها المعتبرة لا من جهة لزوم متابعتهم^(١)

عدد مخارج الحروف :

الثاني : عد مخارج الحروف ستة عشر- كما عن سيبويه^(٢) - أو سبعة عشر- كما عن الخليل^(٣) - أو أربعة عشر- كما عن غيرهما^(٤) - مبنى على التقريب والغالب لا التحقيق والدقة كما هو معلوم لكل من راجع وجدانه ، مع أنه لا دليل على اعتبار

(١) أي وجوب أداء مادة الكلمة لغة أو هيئة ليس لإتباع ما ذكره في التجويد وإنما لكون أداء الكلمة بهذه الكيفية يرجع لموافقة اللغة ، وعدم النحو المذكور في المادة والهيئة يرجع لمخالفتها.

(٢) يقول سيبويه : الحروف العربية ستة عشر مخرجا . كتاب سيبويه، ج٤، ص٤٣٣ .

(٣) الخليل رحمه الله لم يذكر لفظ (سبعة عشر) وإنما عند عدده لمخارج الحروف ذكر لها سبعة عشر مخرجا . انظر العين، ج١، ص٥٧ .

(٤) يقول أبو عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ) : زعم الفراء وقطرب والجرمي وابن كيسان أن مخارج الحروف أربعة عشر مخرجا ، فجعلوا اللام والراء والنون من مخرج واحد ، وهو طرف اللسان ، وجعلهن سيبويه من ثلاثة مخارج على ما بيناه . التحديد في الإتيان والتجويد، ص١٠٦ .

أصول هذه الأقوال من عقل أو نقل . وقال فى الجواهر: وما أحسن قوله : ((فما له دخل فى أصل طبيعة الحروف فلا ريب فى وجوبه ، وأما الزائد فقد يشكل استحبابه لو لا التسامح^(١) فضلا عن وجوبه))^(٢).

أقول : لا موضوع للتسامح^(٣) هنا أيضا لأنه إما فى حديث ضعيف نقل عن معصوم أو فى قول فقيه بناء على التسامح والمقام خارج عنهما.

تفصيل مخارج الحروف :

الثالث : المعروف بين أهل التجويد فى تفصيل مخارج الحروف ما يلى :

(الأول) : أن أقصى الحلق للهمزة ، والهاء ، والألف.

^(١) تأمل ما أورده السيد السبزواري رحمته الله فى قوله الآتى على صاحب الجواهر أن لا مورد للتسامح ، وله الحق فى ذلك إذ التسامح فى دائرة النصوص الشرعية ، وقول الفقيه كما يقول السيد السبزواري رحمته الله.

^(٢) جواهر الكلام، ج٩، ص٣٩٨.

^(٣) أي يكون موضوع التسامح فيما لو وجد حديث أو قول فقيه وحيث لا وجود فلا معنى لتحقيق التسامح أصلا .

- (الثاني) : وسط الحلق : للعين ، والحاء.
- (الثالث) : أدنى الحلق ، للعين والحاء^(١).
- (الرابع) : أقصى اللسان وما فوقه من الحنك : للقاف.
- (الخامس) : ما يلي أقصى اللسان وما يلي فوق الحنك للكاف.
- (السادس) : وسط اللسان وما فوقه من الحنك : للجيم والشين والياء.

(١) قد يُقال كيف تقولون مخارج الحروف ليست من الأمور الشرعية وقد ذكر العلماء في بيان نهاية الفم هو مخرج حرف الخاء ؟
والجواب : إن العلماء ذكروا في باب المفطرات مخرج حرف الخاء لتحديد نهاية فضاء الفم عرفا ، والذي يصدق عند تجاوزه الأكل والشرب . وبعبارة أخرى : بيان الحد الفاصل للفم ولا خصوصية أو مدخلية لحرف الخاء .
يقول السيد اليزدي رحمه الله : فإن لم يصل إلى الحد من الحلق كمخرج الخاء .

العروة الوثقى، ج ٢، ص ٣٢
ويقول السيد الخوئي رحمه الله : يكون قد وصل الحد من الحلق كمخرج الخاء بحيث لا يصدق الأكل على ابتلاعه . المستند في شرح العروة الوثقى، ج ١١، ص ٢٦١.

(السابع) : أول إحدى حافتي اللسان وما يليها من الأضراس للضاد.

(الثامن) : ما دون طرف اللسان إلى منتهاه وما فوق ذلك للام.

(التاسع) : ما يلي ذلك للراء.

(العاشر) : ما يلي ذلك للنون.

(الحادى عشر) : طرف اللسان وأصول الثنايا : للطاء ، والذال ، والتاء.

(الثانى عشر) : طرف اللسان والثنايا : للصاد ، والزاء ، والسين.

(الثالث عشر) : طرف اللسان وطرف الثنايا : للظاء ، والذال ، والناء.

(الرابع عشر) : باطن الشفة السفلى وطرف الثنايا العليا، للفاء.

(الخامس عشر) : ما بين الشفتين ، للباء ، والميم، والواو.

(السادس عشر) : الخيشوم : للواو الساكن ويسميان بحروف الغنة.

وبتقسيم أخصر : أن المخارج إما مخرج حلقى أو فمى أو شفوى، ولا يخفى أن ذلك كله تبعيد للمسافة^(١) وجعل اصطلاح خاص لما جعله الله تعالى بالتكوين والفترة وليس له ثمرة عملية ، بل ولا علمية وكذا ما يأتى فى الأمر الخامس.

نطق بعض الحروف عن غير المخارج التي عينوها :

الرابع : الظاهر إمكان النطق ببعض الحروف عن غير المخارج التي عينوها وحيث إنهم أرادوا بالتعيين الغالب والتقريب لا الدقة والتحقيق^(٢) فلا نزاع معهم فى البين ، وقد مر أنه لا دليل على اعتبار أصل قولهم.

أقسام الأسنان :

الخامس : قد ذكروا أن الأسنان أربعة أقسام : الأول : ثنايا وهى فى مقدم الفم ثنتان من فوق وثنتان من تحت . الثانى : رباعيات وهى تلى الثنايا من كل جانب واحد . الثالث : أنياب وهى التى تلى الرباعيات من جانب واحد أيضا . الرابع : أضراس وهى بقية الأسنان وأربعة منها تسمى ضواحك ، ثم اثنتا عشر

(١) أي تفريقا وانتزاعا لكل منها اسما خاصا به .

(٢) المطلوب هو نطق الحرف بالصورة الصحيحة عرفا ، والعرف يغني عن تعيين مخارج الحروف المبني على التدقيق في تحديد المخارج.

طواحن، ثم أربعة نواجز وتسمى ضررس العقل أيضا ، وقد لا توجد في بعض الأفراد وذكروا ذلك مقدمة لما فرعوا عليه من تعيين مخارج الحروف وأسماء الأسنان ترجع إلى علم اللغة ، ولكن ما فرعوا عليه^(١) يحتاج إثباته إلى دليل وهو مفقود^(٢).

صفات الحروف :

السادس : قد ذكروا في صفات الحروف : الجهر ، والهمس ، والشدة والرخاء ، والتوسط بينهما ، والاستعلاء ، والاستقبال ، والإطباق ، والانفتاح والانزلاق ، والإصمات وقد جعلوا لكل

(١) تقسيم الأسنان ومن ثم التفريع عليها معرفة مخارج الحروف .

(٢) يقول السيد السبزواري رحمته الله : تعليقا على قول السيد اليزدي رحمته الله : لا يلزم إخراج الحروف من تلك المخارج ، بل المدار صدق التلفظ بذلك الحرف وإن خرج من غير المخرج الذي يعينوه لإطلاق الأدلة ، وأصالة البراءة ، والسيرة ، إذ ليس بناء العقلاء على الالتفات إلى ذلك حين التكلم في محاوراتهم المتعارفة والخطابات الدائرة بينهم ولم تزل أدلة القراءة في الصلاة وغيرها على ذلك أيضا ما لم يدل دليل على الخلاف ولا دليل على الخلاف من عقل أو نقل . مهذب الأحكام، ج٦، ص ٣٢٤ .

واحد منها حروفا خاصة وحيث إن أصل قولهم بلا دليل ، فلا وجه للتفصيل . ومن شاء فليراجع كتبهم^(١).

مقتضى الأصل جواز الوقف :

السابع : مقتضى الأصل جواز الوقف^(٢) على كل كلمة ما لم يمنع عنه مانع يضر بمادة اللفظ أو هيئته أو معناه ، وما افتعلوه من

١ (انظر (الرعاية) لمكي القيسي (ت:٤٣٧هـ) تحت عنوان : (صفات الحروف وألقابها وعللها) ، و(التحديد في الإتقان والتجويد) لأبي عمر الداني (ت:٤٤٤هـ) : تحت عنوان : (أصناف الحروف وصفاتها) ، و(التمهيد في علم لتجويد) لابن الجزري (ت:٨٣٣هـ) : تحت عنوان : صفات الحروف وعللها.

٢ (يقول صاحب الجواهر رحمته الله : لقد أجاد والد المجلسي فيما حكى عنه - وإن كان لا يخلو من النظر في بعض ما حكى يعرف مما ذكرناه - قال : ((لم يثبت عندي استحباب رعاية ما اصطلح عليه أهل التجويد من الوقف اللازم والتام والحسن والكافي والجائز والمجوز والمرخص والقبیح ؛ لأنها من مصطلحات المتأخرين ، ولم يكن في زمان أمير المؤمنين عليه السلام ، فلا يمكن حمل كلامه عليه ، إلا أن يقال : غرضه عليه السلام رعاية الوقف على ما يحسن بحسب المعنى ، أو على ما يفهمه القاري ، ولا ينافي حدوث تلك (الاصطلاحات)) . ثم قال : ويرد عليه أيضا : أن هذه الوقوف إنما وضعوها على حسب ما فهموه من تفاسير الآيات ، وقد وردت الأخبار الكثيرة في أن

معاني القرآن لا يفهمها إلا أهل بيت نزل عليهم القرآن ويشهد له أنا نرى كثيرا من الآيات كتبوا فيها نوعا من الوقف بناءً على ما فهموه ، ووردت الأخبار المستفيضة بخلاف ذلك المعنى . كما أنهم كتبوا الوقف اللازم في قوله سبحانه : ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ على آخر الجلالة ؛ لزعمهم أن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل المتشابهات ، وقد وردت الأخبار المستفيضة في أن الراسخين في العلم هم الأئمة عليهم السلام وهم يعلمون تأويلها ، مع أن المتأخرين من مفسري العامة والخاصة رجحوا في كثير من الآيات تفاسير لا توافق ما اصطالحوا عليه في الوقوف. جواهر الكلام، ج ٥، ص ٣٠٣. ويقول السيد محمد كلانتر رحمته الله في تعليقه على الروضة البهية : مما ابتدعه القراء وعلماء التجويد تقسيمهم الوقوف : إلى التام والحسن والقبیح والكافي. وإليك تفسير هذه الاصطلاحات.

التام : هو الوقوف على ما لا تعلق له بما بعده لا لفظا ولا معنى كما في أكثر الفواصل، ورؤوس الآي الشريفة.

الحسن : هو الوقوف على ما يتعلق بما بعده من حيث اللفظ دون المعنى كالحمد لله، فإن المعنى تام ، لكنه موقوف على ذكر الصفة وهي : (رب العالمين).

القبیح : هو الوقوف على ما لا يفيد معنى مستقلا كالوقف على المبتدأ ، أو المضاف.

الكافي : هو الوقوف على ما يتعلق بما بعده من حيث المعنى دون اللفظ كقوله تعالى : (لا ريب فيه) . وقد عرفت أن هذه الاصطلاحات مما اختلقه

أن الوقف فى القرآن خمسة آلاف وثمانية وعشرون ، وأنه^(١) صلى الله عليه وآله قال : ((إن من ضمن لى أن يقف على عشرة مواضع ضمننت له الجنة)) كما فى الجواهر^(٢) ، وأن الوقف الحرام ثمانية وخمسون ، وأن من وقف على واحد منها متعمداً ، فقد كفر كل ذلك يكون زخرفاً من القول وزوراً ، إذ لم يشر إلى شيء مما قالوه فى أحاديث أهل البيت الذين نزل القرآن فى بيتهم وعلمهم النبي صلى الله عليه وآله علوم القرآن وأحكامه ومعارفه . نعم حيث إنه قد وردت مستفيضة - عن أهل البيت عليهم السلام جمع بعضها المحدث الكاشاني فى مقدمات

علماء التجويد والقراء لغايات لا يناسب ذكرها المقام فهي بالإعراض عنها أجدر ولعل القارئ النبیه عشر ، أو يعثر عليها . الروضة البهية فى شرح اللمعة الدمشقية، ج١، ص٦٠٢ .

إن شاء الله تعالى سيأتي المزيد من الكلام عن الوقف .

(١) أي وما افتعلوه .

(٢) ذكر الشيخ محمد حسن النجفي رحمه الله الخبر المروي عن رسول الله ﷺ فى جواهره فى الجزء التاسع ، الصفحة الخامسة والتسعين بعد الثلاثمائة ، ولم يذكره إقراراً بصدوره ، وإنما بصدد نقل ما ذكره أهل التجويد ، ولا يبعد أن يكون الخبر من مفتعلاتهم ترويحاً لما جاءوا به ؛ إذ إن هذا الخبر لم يرد فى مصادرنا ولا فى مصادر العامة المعتبرة لديهم أو المعروفة عندهم .

تفسيره^(١) - دالة على أن علوم القرآن عند أهل البيت افتعلت علوم أخرى للقرآن عند غيرهم لصرف وجوه الناس عنهم عليهم السلام.

الاختلاف في مخرج الضاد :

الثامن : اختلفت أقوالهم فى مخرج الضاد بين الإفراط والتفريط : فذهب بعضهم - إلى أن مخرج الضاد والظاء متحدان- كأحمد بن مطرف^(٢) وأقام على ذلك أدلة وشواهد ، ونسب ذلك إلى شيخنا

١) انظر المقدمة الثانية في الجزء الأول من تفسير الصافي التي عنوانها الفيض الكاشاني رحمه الله بعنوان : (في نبذ مما جاء في أن علم القرآن كله إنما هو عند أهل البيت عليه السلام) وقد أورد فيها ثلة من الأحاديث التي تدل على أن علم القرآن الكريم عند أهل البيت عليه السلام ، أقتصروا على ذكر خبرا منها توخيا للاختصار روي عن الإمام الباقر عليه السلام : ((نحن الراسخون في العلم ونحن نعلم تأويله)).

٢) يقول محمد باقر الخوانساري رحمه الله : أحمد بن مطرف بن اسحق المصرى القاضي اللغوي نقل أيضا في حقه : أنه كان في أيام الحاكم وله تواليف في الأدب منها كتاب (كبير في اللغة) و (رسالة في الضاد والظاء) وكان هذه الرسالة في تحقيق مخرجيهما المختلفين المشتبهين على أكثر العوام - بل كثير من العلماء الأعلام - بحيث نقل عن أبي عمرو بن العلاء الذي هو إمام

البهائي أيضا ، وذهب جمع إلى أنهما متقاربا المخرج لا متحداه.

اللغة: القول باتحاد مخرجهما ، وكذلك عن شيخنا البهائي . قيل : وأقاما على ذلك أدلة وشواهد ، وهو وإن كان خلاف التحقيق ضرورة كونهما متقاربي المخرج لا متحدين لكنه أوضح شاهد على بطلان ما يحكي عن عوام الخاصة ، وعلماء العامة من المصريين والشاميين من النطق بالضاد ممزوجة بالذال المعجمة ، والطاء المهملة معرضين عن الضاد الصحيحة الخالصة التي نطق بها أهل البيت عليه السلام ، وأخذها عنهم العراقيون والحجازيون ، وهذا الاختلاف على قديم الدهر بين علماء الفريقين ، وإن حكى عن جماعة من العامة موافقتنا في ذلك كالشيخ علي المقدسي الذي قد صنف في ذلك رسالة رجح فيها ضاد العراقيين ورد عليه الشيخ علي المنصوري في رسالة ألفها أيضا بأمور : منها إن النطق بالضاد قريبة من الظاء ليس من طريق أهل السنة المتبعة ، وإنما هو من طريق الطائفة المبتدعة ، وهي أيضا شهادة منه على طريقتنا المأخوذة يدا بيد عن النبي صلى الله عليه وآله القائل : أنا أفصح من نطق بالضاد . فليتفطن . روضات الجنات، ج ١، ص ٢٤٣.

إن الشيخ علي المقدسي الذي ذكره الخوانساري رحمته الله هو الشيخ علي بن غانم المقدسي (ت: ١٠٠٤هـ) كتابه : (بغية المرتاد لتصحيح الضاد) والذي رد عليه هو الشيخ علي بن سليمان بن عبد الله المنصوري (ت: ١١٣٤هـ) في رسالة مختصرة عنونها : (رسالة في كيفية النطق بالضاد).

وقال راجزهم :

الضاد والظاء لقرب المخرج قد يؤذنان بالتباس المنهج^(١)

وقال آخر منهم :

ويكثر التباسها^(٢) بالضاد إلا على الجهاذ النقاد^(٣)

وقد حصل الاختلاف في مخرج الضاد ، بين علماء الخاصة والعامة وقد كتبوا في ذلك كتباً ورسائل منها الاعتضاد في معرفة الظاء والضاد^(٤) ، والحمد لله الذي أذهب بذلك كله وأظهر أن

١ (نسبة علي المقدسي (ت: ١٠٠٤هـ) في كتابه : (بغية المرتاد لتصحيح الضاد) لمحمد بن عتيق بن علي بن عبد الله بن حميد التجيبي الأزدي . بغية المرتاد، ص ١٢٧.

٢ (أي الظاء .

٣ (أيضا نسبة المقدسي لمحمد بن عتيق التجيبي . بغية المرتاد، ص ١٢٧.

٤ (الاعتضاد في معرفة الظاء والضاد) وبعضهم يسميه (الاعتضاد في الفرق بين الظاء والضاد) لابن مالك (ت: ٦٧٢هـ) صاحب الألفية المشهورة في النحو ، و(الاعتضاد) هو عبارة عن قصيدة طائية تشتمل على اثنين وستين بيتا ضمنها ابن مالك ضوابط مميزة للظاء من الضاد مع شرح لقصيدته ،

المخارج تكوينية^(١) لمن ليست به آفة^(٢).

وقد لخص (الاعتضاد) أبو حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ) في كتاب :
(الارتضاء) ، وأيضاً لابن مالك : (الاعتماد في نظائر الظاء والضاد) .
(١) بمعنى أن مخارج الحروف حادثة في أصل الخلقة عند النطق بها ، فلا
موجب لهذه الأمور المتحققة الحصول قهراً حتى لمن يجهلها ، إلا في
خصوص من كانت به آفة فيتعذر حينئذٍ النطق وفق مخارجها .
(٢) ذهب بعض علماء اللغة إلى أن الضاد والطاء حرف واحد وليس
حرفين .

يقول ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) : حكى ابن جني في كتاب التنبيه وغيره أن
من العرب من يجعل الضاد ظاء مطلقاً في جميع كلامهم . التمهيد في علم
التجويد، ص ١٣١

ويقول صاحب الجواهر عليه الرحمة : عن البهائي أن أبا عمر وابن العلاء
وهو إمام في اللغة ذهباً إلى اتحادهما ، وأقاما على ذلك أدلة
وشواهد . جواهر الكلام، ج ٩، ص ٣٩٩ .

وفي لهجة عدن الضاد والطاء حرف واحد . انظر مناهج البحث في
اللغة، ص ٩٨ .

ويرى بعضهم أن نطق الضاد مختص بقريش دون غيرها من العرب فيقول :
يظهر أن النطق القديم بالضاد ، كان إحدى خصائص لهجة قريش.انظر
المدخل إلى علم اللغة، ص٧٠.

ومنهم من يجوز في كلام العرب إبدال الضاد ظاءً ؛ يقول ابن الأعرابي
(ت:١٥٠هـ) : جائز في كلام العرب أن يعاقبوا بين الضاد والطاء ، فلا يخطئ
من يجعل هذه في موضع هذه ، وينشد :

إلى الله أشكو من خليل أوده ثلاث خلال كلها لي غائض
بالضاد، ويقول : هكذا سمعته من فصحاء العرب.وفيات
الأعيان، ج٤، ص٣٠٧.

وتوجد عدة شواهد على إبدال الضاد ظاءً منها :

الأول : قوله تعالى : ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ حيث قرئ ﴿بِضَنِينٍ﴾
بالبطاء .

يقول الآلوسي : وقرأ ابن مسعود وابن عباس وزيد بن ثابت وابن عمر
وابن الزبير وعائشة وعمر بن عبد العزيز وابن جبير وعروة وهشام بن
جندب ومجاهد وغيرهم ومن السبعة النحويان وابن كثير بظنين بالطاء .
تفسير روح المعاني، ج١٥، ص٢٦٥ .

ويقول الزمخشري : في مصحف عبد الله بالطاء ، وفي مصحف أبيّ بالضاد .
الكشاف، ج٤، ص ٧١٣ .

ويقول الطبري : بالضاد خطوط المصاحف كلها . تفسير البحر
المحيط، ج٨، ص ٤٢٦ .

الثاني : قال رجل لعمر: يا أمير المؤمنين أيطحى بضبي ؟ قال : وما عليك لو
قلت أبيضحى بظبي ؟ قال : إنها لغة قال : انقطع العتاب ولا يضحى بشيء
من الوحش . المزهري في علوم اللغة وأنواعها، ج١، ص ٤٣٩ .

الثالث :

أَرْقَشَ ظِمَّانٌ إِذَا عَصَرَ لَفْظٌ أَمَرَ مِنْ مَرٍّ وَمَقَرٍّ وَحُظْظٌ
ويعقب الخليل على البيت بقوله : ينشد هذا البيت بظاءين من كانت لغته
فيه بالطاء . والذي لغته بالضاد يجعل الأول على لغته ضادا ويجعل الآخر
طاء . المزهري في علوم اللغة وأنواعها، ج١، ص ٤٣٨ .

الرابع : (فاضت) بالطاء والضاد ، يقول ابن منظور : أبو عبيدة فقال فاضت
نفسه بالطاء لغة قيس وفاضت بالضاد لغة تميم وقال أبو حاتم سمعت أبا زيد
يقول بنو ضبة وحدهم يقولون فاضت نفسه وكذلك حكى المازني عن أبي
زيد قال كل العرب تقول فاضت نفسه إلا بني ضبة فإنهم يقولون فاضت

نفسه بالضاد وأهل الحجاز وطيء يقولون فاظت نفسه وقضاعة وتميم وقيس يقولون فاضت نفسه مثل فاضت دَمَعَتُهُ وزعم أبو عبيد أنها لغة لبعض بني تميم يعني فاظت نفسه وفاضت . لسان العرب، ج ٧، ص ٢١٠

ويقول أبو السعادات المبارك (ت: ٦٠٦هـ) : يقال : فاض الميت بالضاد والطاء ولا يقال : فاظت نفسه بالطاء . وقال الفراء : قيس تقول بالضاد وطيء تقول بالطاء . النهاية في غريب الحديث والأثر، ج ٣، ص ٤٨٥ .

الخامس : (عظت ، الضهر)

يقول الفيومي : لغة حكاها الفراء عن المفضل قال من العرب من يبدل الضاد ظاءً فيقول عظت الحرب بني تميم ومن العرب من يعكس فيبدل الطاء ضاداً فيقول في الظهر ضهر وهذا وإن نُقل في اللغة وجاز استعماله في الكلام فلا يجوز العمل به في كتاب الله تعالى لأن القراءة سنة متبعة وهذا غير منقول فيها . المصباح المنير، ج ٢، ص ٣٦٥

بعض فقهاء العامة جوز إبدال الضاد ظاءً

يقول أبو الحسن النوري الصفاقسي (ت: ١١١٨هـ) : ذكر العلامة أبو عبد الله محمد الخطاب إن إبدال الضاد ظاءً من اللحن الخفي وإن الصلاة لا تبطل بذلك إلا إذا تعمد الخطأ مع قدرته على الصواب وفيما قاله رحمته الله نظر لأن

اللحن الخفي هو الذي لا يخل بالمعنى ولا بالإعراب وإنما مرجعه إلى اللفظ خاصة كترك الإخفاء والقلب والإظهار وكتكرير الرء وتفخيم المرقق وترقيق المفخم. تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين، ص ٨٦.

ويقول ابن كثير: الصحيح من مذاهب العلماء أنه يغتفر الإخلال بتحرير ما بين الضاد والطاء لقرب مخرجيهما وذلك أن الضاد مخرجها من أول حافة اللسان وما يليها من الأضراس ومخرج الطاء من طرف اللسان وأطراف الثنايا العليا ولأن كلا من الحرفين من الحروف المجهورة ومن الحروف الرخوة ومن الحروف المطبقة فلهذا كله اغتفر استعمال أحدهما مكان الآخر لمن لا يميز ذلك والله أعلم وأما حديث ((أنا أفصح من نطق بالضاد)) فلا أصل له والله أعلم. تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٣٢

فقهاء الشيعة قالوا ببطلان تعمد إبدال الضاد ظاءً

يقول زين الدين العاملي رحمته الله المعروف بالشهيد الثاني: للعامية خلاف في إبدال ضاد المغضوب والضالين بالطاء، وكذا في غيرها، بسبب عسر التمييز في المخرج، وعدم ظهور إحالة المعنى. وأما أصحابنا فأطلقوا القول بالبطلان بإبدال الضاد ظاءً وبالعكس مطلقاً. لأنه لحن، خصوصاً في

الضالين ، للفرق بين الكلمة بالضاد والظاء ، فلا بد من الإتيان بالمطلوب شرعا في الفاتحة . تمهيد القواعد، ص ٥٤٢ .

ويقول السيد الخوئي رحمته الله : أما الإخلال في المواد بتغيير كلمة أو تبديل حرف ولو بما يقاربه في المخرج ، كالضاد بالظاء أو بالعكس بناءً على تعدد الحرفين وتغاير المخرجين فلا إشكال في البطلان مع العمد ، للزوم الزيادة المبطلّة. مضافا إلى كونه من كلام الآدمي بعد عدم كونه من القرآن ولا الذكر ولا الدعاء . مستند العروة الوثقى، ج ١٤، ص ٤٣٠ .

وعدم جواز إبدال الضاد ظاءً الذي ذهب إليه علماؤنا أعلى الله شأنهم هو بسبب اختلاف المعنى في الإبدال فمثلا إبدال ضاد ﴿الضَّالِّينَ﴾ ظاءً يغير المعنى من الضلال والباطل إلى معنى المكث واللبث ، وإن كان لا يخلو من نظر كما يرى بعض الأعلام ، ووجه النظر وعدم الإبطال بناءً على عدم تعدد الحرفين وعدم تغاير المخرجين . كما أن النظر ووجه عدم الإبطال يستشف من كلام السيد الخوئي رحمته الله المتقدم : (بناءً على تعدد الحرفين وتغاير المخرجين) .

والشيخ جعفر كاشف الغطاء رحمته الله (ت: ١٢٢٨هـ) يرى إبدال الظاء ضادا وبالعكس باطلا على وجه حيث يقول : لا عبرة بالمخارج المقررة عند

القراء، وإنما المدار على المخارج الطبيعية ، فلو خرجت عن الاسم كجعل الضاد والطاء زاء ، والقاف غينا ، أو بالعكس ؛ لمقتضى العجمية ، أو القاف همزة ؛ لمقتضى الشامية ، أو الطاء ضاداً ، وبالعكس ؛ لمقتضى العجمية ، أو اشتباه العربية ، فسدت وأعيدت ، أو أفسدت على وجهه. كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، ج ٣، ص ١٧٩.

خلاف في كيفية نطق الضاد

ووقع خلاف آخر فيمن قالوا أن الضاد لا يمكن تبديلها بالطاء ، في أصل كيفية نطق الضاد ، فبعضهم قال أن الضاد ممزوجة بالذال المفخمة والطاء المهملة كما قال بذلك الشاميون والمصريون ، وأما الحجازيون والعراقيون يرونها قريبة من الطاء ؛ يقول صاحب الجواهر رحمته الله : عن البهائي أن أبا عمر وابن العلاء وهو إمام في اللغة ذهبا إلى اتحادهما ، وأقاما على ذلك أدلة وشواهد ، وهو وإن كان خلاف التحقيق ، ضرورة كونهما متقاربي المخرج لا متحدين ، لكنه أوضح شاهد على بطلان ما يحكى عن عوام الخاصة وعلماء العامة من المصريين والشاميين من النطق بها ممزوجة بالذال المفخمة والطاء المهملة معرضين عن الضاد الصحيحة الخالصة التي نطق بها أهل البيت عليهم السلام ، وأخذ عنهم العراقيون والحجازيون ، وهذا الاختلاف على قديم الدهر وسالف العصر بين علماء الخاصة والعامة وإن حكى عن

ثم إن الظاهر ، بل المعلوم أن التأمل كثيرا فى التجويد سواء كان فى الصلاة ، أم فى قراءة القرآن أو الأذكار والدعوات يسلب الخشوع ، لأن توجيه النفس إلى جهة خاصة يوجب انصرافها عن سائر الجهات ، ولعل هذا أحد الأسرار التى لم يهتم أئمة الدين بترغيب الناس إلى ذلك ، وقال صلى الله عليه وآله : ((من

جماعة منهم موافقة الخاصة فى ذلك كالشيخ علي المقدسي الذي قد صنف فى ذلك رسالة رجع بها ضاد العراقيين والحجازيين ، ورد عليه الشيخ علي المنصوري فى رسالة ألفها أيضا ، وكان مما رد فيها عليه أن النطق بالضاد قريبة من الظاء ليس من طريق أهل السنة المتبعة ، وإنما هو من طريق الطائفة المبتدعة ، وهي شهادة منه على طريقتنا المأخوذة يدا بيد إلى النبي ﷺ وسلم. جواهر الكلام، ج ٩، ص ٣٩٩.

وقد تقدم يكفي للمكلف أن يطمئن بصحة نطق الضاد أن يلصق لسانه فى أعلى الفم قريبا من الأضراس العليا (التي تكون فى الفك الأعلى) عند النطق بالضاد وحينها يكون خروجها بالقرب من مخرج الصاد ولم يتجاوز اللسان الأسنان ، بخلاف نطق الظاء التي يتجاوز اللسان فيها الأسنان.

انهمك في طلب النحو سلب الخشوع^(١)(٢) .

(١) مستطرفات السرائر، ج١، ص٧٢٠. لابن إدريس الحلي رحمته الله (ت: ٥٩٨هـ) .

(٢) السيد السبزواري رحمته الله لم ير التجويد علما مستقلا عن النحو ؛ ولذا الأحكام المذكورة في التجويد التي يتطلب مراعاتها مذكورة ومستلة من النحو ، فيتطلب أدائها لأنها وفق النطق العربي الصحيح وليس موافقة لما ذكر في التجويد ، وهذا ما دلل عليه رحمته الله فيما تقدم من بحثه هذا.

والمراد منه هو ذم الانهمك والتمادي في طلب النحو والزيادة على قدر الحاجة لا أصل تعلمه ، كما يقول الحر العاملي رحمته الله : هذا ليس فيه ذم للنحو بل للانهمك فيه ، اعني الإفراط والزيادة على قدر الحاجة. وسائل الشيعة، ج٩، ص٣٢٩

والعلامة المجلسي رحمته الله علق على الحديث قائلا : الظاهر أن المراد علم النحو ، ولا ينافي تجدد هذا العلم والاسم لعلمه عليه السلام بما سيتجدد ، ويحتمل أن يكون المراد التوجه إلى القواعد النحوية في حال الدعاء. بحار الأنوار، ج١، ص٢١٨ ولنا في كلام العلامة المجلسي رحمته الله ثلاث وقفات :

الأولى : قوله : (الظاهر أن المراد علم النحو)

نعم الظاهر المراد منه علم النحو ويؤيد ذلك ما روي في كنز العمال عن رسول الله صلى الله عليه وآله ((من انهمك في طلب العربية سلب الخشوع)) كنز العمال، ج٣، ص٥٦٣.

الثانية : قوله : (ولا ينافي تجدد هذا العلم والاسم لعلمه ﷺ بما سيتجدد)
في كلامه دفع إشكال مقدر : كيف يمكن لرسول الله والأئمة ﷺ أن يتكلموا
عن النحو ولم يكن في زمانهم من يتعلم النحو؟! فدفع ذلك بقوله (لعلمه
ﷺ بما سيتجدد).

ولكن لا موجب لذلك الإشكال والتوهم ومن ثم النقض عليه ، وذلك لأنه
كان في زمن الأئمة من يتعلم العربية حيث ورد عن جويرة قال : قلت لأبي
عبد الله صلوات الله عليه إنك رجل لك فضل ، لو نظرت في هذه العربية.
فقال: لا حاجة لي في سهككم هذا. مستدرك الوسائل، ج٤، ص٢٧٩.

سهك السيهك والسيهوك : الريح الشديدة. صحاح الجوهري، ج٤، ص٢٨٠
ويمكن حمل الحديث على الانهماك في الطلب بقرينة الخبرين المتقدمين ، أو
أن الإمام ﷺ أراد زجر الراوي لأنه (الراوي) نحى مع الإمام جانب التعليم
والإرشاد ، ولا يبعد ترتب الزجر على عبارة الراوي (إنك رجل لك فضل)
حيث إنها مشعرة بالذم وإن كان ظاهرها الثناء والمدح .

وأيضاً روى ابن خلكان أنه قيل لأبي الأسود : من أين لك هذا العلم يعنون
النحو ، فقال : لقنت حدوده من علي بن أبي طالب (رضي الله عنه).

وقيل إن أبا الأسود المذكور كان لا يخرج شيئاً أخذه عن علي بن أبي طالب
إلى أحد ، حتى بعث إليه زياد المذكور : أن اعمل شيئاً يكون للناس إماماً
ويعرف به كتاب الله عز وجل ، فاستعفاه من ذلك ، حتى سمع أبو الأسود
قارئاً يقرأ: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ بالكسر ، فقال : ما
ظننت أن أمر الناس آل إلى هذا ، فرجع إلى زياد فقال : أفعل ما أمر به

الأمير ، فليغني كاتباً لقناً يفعل ما أقول له ، فأتى بكاتب من عبد القيس فلم يرضه ، فأتى بآخر فقال له أبو الأسود : إذا رأيتني قد فتحت فمي بالحرف فانقط نقطة فوقه ، وإن ضمنت فمي فانقط بين يدي الحرف ، وإن كسرت فاجعل النقطة من تحت ، ففعل ذلك . وإنما سمي النحو نحواً لأن أبا الأسود المذكور قال : استأذنت علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) أن أضع نحو ما وضع ، فسمي لذلك نحواً . وفيات الأعيان، ج ٢، ص ٥٣٥

نعم يكون موجبا لدفع التوهم المحتمل فيما لو كان المراد من قول العلامة المجلسي رحمته الله من عليه السلام يرجع لرسول الله ﷺ وليس للإمام الكاظم عليه السلام .

الثالثة : قوله ﷺ : (ويحتمل أن يكون المراد التوجه إلى القواعد النحوية في حال الدعاء).

يريد أن يقول هذا مجرد احتمال لتفسير الخبر . والأقرب هو حمله على المعنى الظاهر المتبادر والواضح منه ، وهو الحمل على الانهماك في طلب النحو ولا موجب لتقييده في حال التوجه إلى القواعد النحوية في حال الدعاء إذ لا يبعد فيه مخالفة الظاهر.

ومن الأحاديث التي تدل على تعلم العربية ما روي عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام : قال رسول الله ﷺ : تعلموا القرآن بعربيته وإياكم والنبر فيه . يعني الهمز . قال الصادق عليه السلام : الهمز زيادة في القرآن إلا الهمز الأصلي مثل قوله : ﴿أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ﴾ ومثل قوله عز وجل ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ﴾ . معاني الأخبار، ص ٤٣٩ .

تتمة وفوائد في أحكام التجويد

تتمة وفوائد في تعليقات السيد عبد الأعلى السبزواري رحمته الله على مسائل (العروة الوثقى) والتي تتضمن ثلة من أحكام التجويد مضافا لما تقدم ذكره من الأحكام :

الوقوف والوصل :

يقول السيد اليزدي رحمته الله : الأحوط ترك الوقوف بالحركة والوصل بالسكون^(١).

وعن الإمام الصادق عليه السلام : تعلموا العربية فإنها كلام الله الذي يكلم به خلقه. الخصال، ص ٢٧٢ .

١ (بعض الأعلام يحتاط احتياطا وجوبيا بترك الوقوف بالحركة والوصل بالسكون كالسيد اليزدي رحمته الله والسيد الخوئي رحمته الله حيث يقول : الأحوط - وجوبا - ترك الوقوف بالحركة ، بل وكذا الوصل بالسكون . منهاج الصالحين ، (مسألة ٦٠٨) . ومنهم من يراه احتياطا استحبابيا وليس وجوبيا ، ومنهم من يحتاط احتياطا وجوبيا بترك الوقوف بالحركة ، ويحتاط احتياطا استحبابيا بترك الوصل بالسكون .

وعلق على كلامه السيد السبزوري رحمته الله قائلا : مقتضى الأصل^(١)

عدم وجوب مراعاتها ، والصحة معها وعدم مانعيتها إلا إذا توقف أداء الكلمة عليهما ، أو قام إجماع أهل العربية على اعتبارهما ، أو ورد دليل تعبدى على لزومهما . والأول باطل ، والثاني ممنوع والأخير مفقود ، فيبقى مقتضى الأصل بحاله^(٢) .
وعن المجلسي رحمته الله عليه دعوى الاتفاق من القراءة وأهل العربية على عدم جواز الوقف بالحركة^(٣) .

وفيه^(٤) : أنه لا اعتبار باتفاق القراء ولم يثبت اتفاق أهل العربية كما لا يخفى على من راجع كتبهم .

١ (أي مقتضى الأصل العملي عدم وجوب مراعاة الوقوف بالحركة والوصل بالسكون (والصحة معها وعدم مانعيتها) أي حين الوقوف بالحركة والوصل بالسكون

٢ (إذ لا موجب للخروج عنه .

٣ (حكاه العلامة المجلسي عن والده (رحمهما الله) انظر بحار الأنوار، ج ٨٢، ص ٨.

٤ (أي يرد ويشكل على المحكي عن المجلسي الأب رحمته الله .

وعن الشيخ الأنصاري جواز الوقوف بالحركة وعدم جواز الوصل بالسكون ، لأن الحركة في آخر الكلمة من قبيل الجزء الصوري لها^(١) ، فيجب الإتيان بها^(٢) .

وفيه : أن الحركة في آخر الكلمة قد تكون مقتضى وضعها^(٣) كفتح تاء : [أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ] مثلا ، وأخرى : لا تكون كذلك كضم الدال في جاءني زيد - مثلا - والإخلال بالأول إخلال بالوضع بخلاف الثانية ، لعدم وضع لفظ زيد متحركاً بحركة خاصة وإنما هي لأجل عوامل تعرضه ، وحينئذ فإن دل دليل على لزوم مراعاة الحركة حتى في حال الوصل يتبع^(٤) وإلا فمقتضى الأصل

(١) أي أن الحركة جزء في هيئة الكلمة .

(٢) يقول الشيخ مرتضى الأنصاري رحمته الله : والأظهر أن يقال إما الوصل بالسكون فأقوى فيه عدم الجواز لأن الحركة في آخر الكلمة من قبيل الجزء الصوري فإذا وقف عليها سقطت لقيام الوقف مقامها في عرف العرف وعند القراء وأهل العربية وأما سقوطها مع الوصل فهو نقص للجزء الصوري ولا فرق بين حركات الأواخر وغيرها في أن إبدالها أو حذفها موجب لتغيير الجزء لصوري ... وإما الوقف على الحركة فلا دليل على منعه. كتاب الصلاة، ص ١٤٢.

(٣) أي وضعت متحركة بأصل الوضع العربي ، أما (زيد) فلم يكن محركاً بأصل الوضع ، وجاءت الحركة متأخرة عنه بسبب العامل وموقعه في الكلام (٤) أي يتبع الدليل .

عدمه^(١) مع أنه يظهر من غير واحد - في بحث الأذان والإقامة^(٢) وصرح به الشهيد في الروضة والروض^(٣) وكاشف الغطاء^(٤) - جواز الوصل بالسكون وأنه ليس لحنا ولا مخالفا

(١) أي ما لم يدل الدليل على لزوم مراعاة الحركة في حال الوصل مقتضى الأصل العملي عدم اللزوم .

(٢) تعرض الفقهاء للوصل والوقوف عند شروط الأذان والإقامة .

(٣) (الروضة البهية) و (روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان) للشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي (ت: ٩٦٥هـ) رحمته الله وهو عبارة عن شرح لكتاب (إرشاد الأذهان إلى أحكام الإيمان) للعلامة الحلي (ت: ٧٢٦هـ) الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر رحمته الله .

(٤) يقول الشيخ جعفر كاشف الغطاء (ت: ١٢٢٨هـ) رحمته الله : المحافظة على الحركات والسكنات الداخلة في الكلمات ، أو الإعرابية والبنائية مما يُعد تركه لحنا في فن العربية ، فمتى بدّل ، فقد أبطل القراءة ، أو هي مع الصلاة ، على اختلاف الوجهين . ولو وقف على المتحرك ، أو وصل بالساكن ، أو فك المدغم من كلمتين ، أو قصر المد قبل الهمزة أو المدغم ، أو ترك الإمالة والترقيق ، أو الإشباع أو التفخيم أو التسهيل ونحوها من المحسنات ، فلا بأس عليه . كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء، ج٣، ص ١٨٠ .

ويقول الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء (ت: ١٣٧٣) رحمته الله : يمكن أن يقال بعدم منافاة الوصل بالسكون وأن منافاته لقواعد العربية لم تثبت خصوصا

لقانون اللغة ، وصرح في المستند بعدم الدليل على وجوب كون القراءة على النهج العربي^(١) وإن كان هو على إطلاقه ممنوعا جدا .

ثم إن الوقف عبارة عن قطع الكلام والفصل بينه وبين لاحقه ويقابله الوصل وكل منهما على قسمين إما مع التحريك أو مع التسيكين ، فتكون الأقسام أربعة :

ولا خلاف في الوصل بالحركة والوقف بالسكون^(٢) ، وإنما الإشكال في الوقف بالحركة والوصل بالسكون ، ولا ينبغي ترك الاحتياط^(٣) خروجاً عن خلاف من أوجبهما^(٤) .

في الكلمات المستقلة . العروة الوثقى مع تعليقات عدد من الفقهاء، مؤسسة النشر الإسلامي، ج٢، ص٤٢٧

(١) يقول الشيخ أحمد النراقي (ت: ١٢٤٥هـ) : الواجب هو قراءة القرآن العربي دون القراءة على نحو العرب ، وهذا كيفية في القراءة ، غاية الأمر أنه لا يكون قراءة عربية بل يكون قراءة عربي ، ولم يثبت أزيد من وجوب الأخيرة. مستند الشيعة في أحكام الشريعة، ج٥، ص٧٧.

(٢) في صحة القراءة .

(٣) أي ينبغي الاحتياط في الوصل بالحركة والوقف بالسكون تجنباً لمخالفة من أوجبهما .

(٤) مهذب الأحكام، ص ٣١٨.

المد :

قال السيد اليزدي رحمته الله : المد الواجب هو فيما إذا كان بعد أحد حروف المد ، وهى : الواو المضموم ما قبلها ، والياء المكسور ما قبلها والألف المفتوح ما قبلها ، همزة ، مثل : (جاء) و (سوء) و (جيء) ، أو كان بعد أحدها سكون لازم خصوصا إذا كان مدغما فى حرف آخر مثل : [الضالين]^(١).

وعلق السيد السبزواري رحمته الله على (المد الواجب) قائلا : الواجب من المد^(٢) عند عرف أهل العربية ما إذا توقف أداء الكلمة مادة أو هيئة عليه ، فيكون الوجوب مقدميا لا نفسيا^(٣) مثل كلمة الضالين فإنها مع عدم المد وتشديد اللام تصير ضلّين ، ومع

١ («الضالّين» أصلها (الضالّين) اللام الأولى ساكنة مدغمة واللام الأخرى متحركة ، وجاء قبل الألف حرف الضاد مشددا (الذي هو عبارة عن حرفين) الأول ساكن والآخر مفتوح فيتطلب مد الألف .

٢ (المد فى اصطلاح التجويد هو إطالة الصوت عند نطق الحرف .

٣ (أي أن المد لم يكن واجبا ومطلوبا بحد نفسه ، وإنما لكونه مقدمة لأداء وصحة الكلمة.

تخفيف اللام^(١) تكون ضالين بالتخفيف وكلاهما متباينان مع كلمة ضالّين بالمد والتشديد ، فيعتبر فيها المد في الجملة^(٢) ، لتوقف أداء الكلمة عليه . وأما وجوبه في غير ذلك^(٣) فمقتضى أصالة البراءة^(٤) عدم وجوبه لا نفسيا ولا غيريا إلا أن يدل دليل عليه وهو مفقود كما لا يخفى على من راجع كلماتهم^(٥) ، مع أن المدّ الواجب وغيره لم يذكر في علمي النحو والصرف ولو كان واجبا نحويا لكان من المسلّمات النحوية . ثم إن القراء قسموا

١ (تشديد الحرف هو عبارة عن النطق بالحرف مرتين متتابعين نسكنه في الأولى ونحركه في الثانية فأصل كلمة (الضالّين) هو (الضالّين) ولا يُقال أصلها (الضضالّين) بتكرار الضاد لتشديده ، لأن اللام أدغمت في الضاد لكون اللام شمسية (فيما إذا أردت بالضاد) ، فأصل تشديد الضاد كان بسبب لام المعرفة التي لولاها لم تشدد الضاد. يقول مكّي القيسي (ت:٤٣٧هـ) : كل حرف مشدد بمقام حرفين في الوزن واللفظ والحرف الأول منهما ساكن والثاني متحرك.الرعاية،ص١٨٦.

٢ (أي على النحو المتعارف من غير تدقيق .

٣ (أي فيما إذا لم يتوقف أداء الكلمة عليه .

٤ (عبارة عن حكم الشارع بعدم الإلزام والتكليف به ، ويستدل عليه بأصالة البراءة . توجد عدة أدلة قرآنية وروائية يستدل بها على أصالة البراءة من ضمنها ما روي عن رسول الله ﷺ : (وضع عن أمتي .. ما لا

يعلمون).من لا يحضره الفقيه،ج١،ص٥٩.

٥ (كلمات أهل التجويد .

المد إلى متصل ومنفصل والأول ما كان حرف المد والهمزة الساكنة في كلمة واحدة بخلاف الثاني . وهو اصطلاح خاص ولا مشاحة^(١) فيه^(٢) .

وعلق رحمته الله على كلمة (جيء) في كلام السيد اليزدي رحمته الله المتقدم قائلا : مقتضى الأصل^(٣) عدم وجوب المد في كل ذلك ولا دليل على خلاف الأصل من نص أو إجماع معتبر . نعم يمكن أن يكون المد من المحسنات^(٤) في الجملة^(٥) .

مقدار المد :

يقول السيد اليزدي رحمته الله : إذا مد في مقام وجوبه أو في غيره أزيد من المتعارف لا يبطل ، إلا إذا خرجت الكلمة عن كونها تلك الكلمة .

(١) أي لا مجادلة ومنازعة على الاصطلاح لعدم ترتب الأثر عليه .

(٢) مهذب الأحكام، ج٦، ص٣٢٥ .

(٣) أي مقتضى الأصل العملي الذي يكون هنا مجرى لأصالة البراءة .

(٤) سيأتي الكلام عن (المحسنات) لاحقا إن شاء الله تعالى .

(٥) مهذب الأحكام، ج٦، ص٣٢٦ .

وعلق على كلامه السيد السبزواري رحمته الله قائلا : أما عدم البطلان في الأول ، فلأصالة الصحة^(١) والبراءة عن القضاء والإعادة^(٢) ، وأما البطلان في الأخير^(٣) ، فلعدم الإتيان بالمأمور به على وجهه^(٤).

يقول السيد اليزدي رحمته الله : يكفي في المد مقدار ألفين وأكمّله إلى أربع ألفات ، ولا يضر الزائد ما لم يخرج الكلمة عن الصدق.

وعلق على كلامه السيد السبزواري رحمته الله قائلا : قيل في تحديد المد أنه بمقدار (ألف) أي : النطق بالألف في الكلمة المشتملة عليه . وقيل بقدر (ألفين)^(٥) . ومنتهى ما قيل فيه (أربع ألفات) ولا دليل على ذلك كله ، والظاهر أن المد من الموضوعات العرفية ، فيجرى مطلق الصدق العرفي والمرجع في غيره^(٦) إلى البراءة

(١) تجري أصالة الصحة بعد وقوع العمل والشك في صحته .

(٢) القضاء خارج الوقت والإعادة داخل الوقت .

(٣) وهو فيما إذا خرجت الكلمة عن كونها تلك الكلمة وحينئذ يشك في امتثال نفس المأمور به وليس الشك في صحته فيكون العمل باطلا .

(٤) مذهب الأحكام، ج ٦، ص ٣٢٦.

(٥) أي بمقدار نطق ألفين .

(٦) أي في غير العرف كالذي قيل مقدار أربع ألفات .

إذ المسألة من موارد الأقل والأكثر^(١) . وقيل : إن المراد بالألف ما لو قيل لفظ (ألف مرة أو مرتين أو أكثر) وحد بقدر كتابة لفظ (ألف)^(٢) أو عقد الأصابع^(٣) أيضا والكل تخمين من دون دليل^(٤) .

انقطاع النفس أثناء الوصل :

يقول السيد اليزدي رحمته الله : إذا أعرب آخر الكلمة^(٥) بقصد الوصل بما بعده فانقطع نفسه ، فحصل الوقف بالحركة ، فالأحوط إعادتها^(٦) وإن لم يكن الفصل كثيرا اكتفى بها.

١ (دوران الأمر بين الأقل والأكثر له صور متعددة بُحثت في علم الأصول ، يكون فيها الأقل موردا للاشتغال والوجوب ، والأكثر موردا من موارد أصالة البراءة وعدم الوجوب ، ومن الأعلام خالف في بعض الصور وجعل الأكثر من موارد الاشتغال والوجوب .

٢ (أي بقدر الزمن الذي يستغرق كتابة ألف .

٣ (أي بمقدار الزمن الذي يستغرق قبض الأصابع .

٤ (مذهب الأحكام، ج٦، ص٣٢٦ .

٥ (أي حركها ولم يقف على ساكن .

٦ (احتياط وجوبي بإعادة الكلمة .

وعلق السيد السبزواري رحمته الله قائلا : أما الاحتياط بالإعادة في الصورة الأولى ^(١) ، فمبني على ما تقدم في (مسألة: ٣٩) من احتياطه رحمته الله في ترك الوقف بالحركة ^(٢) ولا يبعد أن يقال إنه بناء على لزوم الاحتياط في تلك المسألة لا دليل على لزومه هنا لانصراف دليhle عنه ^(٣) . وأما الصورة الأخيرة ^(٤) ، فلعدم حصول

^١ (صورة (إذا أعرب آخر الكلمة بقصد الوصل بما بعده فانقطع نفسه فحصل الوقف بالحركة).

^٢ (احتاط السيد اليزدي رحمته الله بترك الوقوف بالحركة ، وقد تقدم قوله فيما سبق: (الأحوط ترك الوقوف بالحركة والوصل بالسكون) ومن ثم يتفرع عليها احتياط إعادة الكلمة عند إعراب آخرها بقصد الوصل وانقطاع النفس.

^٣ (بمعنى أن احتياط السيد اليزدي رحمته الله بترك الوقوف بالحركة لا دليل على لزومه وجريانه في مسألة انقطاع النفس عند إعراب آخر الكلمة بقصد الوصل.

قد يرى السيد السبزواري رحمته الله أن هذه المسألة تندرج تحت عنوان (الإخلال بهيئة الكلمة وعدمه) وليس تحت عنوان (الوقوف بالحركة والوصل بالسكون) بل يمكن البت بإدراجها تحت العنوان الأول.

^٤ (صورة (إن لم يكن الفصل كثيرا) .

الوقف بالحركة فى عرف المحاورة^(١) حينئذ ، ومع الشك فالمرجع أصالة الصحة^(٢)^(٣).

الإدغام فى (مد) و (رد) :

يقول السيد اليزدي رحمته الله : الإدغام فى مثل (مَدّ) و (رَدّ) مما اجتمع فى كلمة واحدة مثلاً^(٤) واجب ، سواء كانا متحركين كالمدكورين ، وساكنين كمصدرهما^(٥).

(١) أى أن العرف لا يعد انقطاع النفس اليسير عند الحركة من الوقف .
(٢) أى ومع الشك فى تحقق الوقف وعدمه تجري أصالة الصحة ، التي يكون موضوعها بعد وقوع العمل والشك فى صحته ، وبعبارة أخرى أن مورد القاعدة هو عند الشك فى الحكم الوضعي بالصحة والفساد ؛ فالموضوع يكون مشكوك الصحة والمحمول ترتيب آثار الصحة.

(٣) مذهب الأحكام، ج٦، ص٣٢٧.

(٤) أى حرفين متماثلين ، و(مد) و (رد) أصلهما : (مدد) و (ردد) وقال بعض المعلقين على (العروة الوثقى) : إذا اجتمع مثلاً فى كلمة واحدة وكانا ساكنين وجب الإدغام ، وكذا إذا كانا متحركين وكانا فى آخر الكلمة كما فى المثال ، وأما إذا كانا فى وسط الكلمة نحو ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ فلا يجب الإدغام بلا شبهة .

(٥) متحركين كالفعلين المذكورين ، أو ساكنين كمصدرهما : مدا وردّا.

وعلق السيد السبزواري رحمته الله قائلا : دليل الوجوب منحصر بكون

ذلك مقتضى النهج العربي المعتبر فى أداء الكلمات ، ودعوى عدم ظهور الخلاف من الفقهاء فى وجوبه - كما عن فوائد الشرائع^(١) - وإطلاقهما يشمل المتحركين والساكنين ، مع أن المسألة من موارد دوران الأمر بين التعيين والتخير ، والمشهور فيهما هو الأول^(٢).

(١) حاشية على العبادات من كتاب الشرائع للشيخ نور الدين علي بن الحسين الكركي. الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج١٦، ص٣٤٣

(٢) أي أن إطلاق الإدغام في (مد) و (رد) يشمل كونهما متحركين وساكنين. ولكن المورد من موارد دوران الأمر بين التعيين والتخير في المسألة الأصولية ، بمعنى دوران الأمر بين إدغام (مد) و (رد) فيما إذا كانا متحركين دون فيما إذا كانا ساكنين ، وبين دوران الأمر والتخير في إدغامهما حال كونهما متحركين أو ساكنين . وبعبارة أخرى إما المطلوب إدغامهما متحركين دون فيما إذا كانا ساكنين ، أو أن الأمر في الإدغام مردد وتخير في حالة واحدة إما في حال الحركة وإما في حال السكون ، فيكون حينها التعيين (وهو فيما إذا كانا متحركين) لأن كونهما متحركين داخل في كلا التقديرين.

ويمكن الخدشة في الجميع^(١) : أما الأول : فكونه مقتضى النهج العربي في الفصاحة مسلم ، وقد استعمل في القرآن كذلك أيضا .
وأما كون ترك الإدغام من الغلط فهو أول الدعوى^(٢) ، والمتيقن من الإجماع - على فرضه - هو الاعتبار في الفصاحة في الجملة^(٣) ، ومنه يظهر الإشكال في مسألة التعيين والتخيير أيضا^(٤) ، وقد استعمل في القرآن مدغما وغير مدغم ، فمن الأول [مَدَّ الْأَرْضَ] و [مَدَّ الظِّلَّ] ، ومن الثاني [فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا]

١) أي في دليل الوجوب وهو مقتضى النهج العربي ، وفي عدم ظهور الخلاف من الفقهاء في وجوبه ، وفي أن إطلاقهما يشمل المتحركين والساكنين .

٢) أي عين المدعى وهو ترك الإدغام فيهما من الغلط ، بمعنى نسلم أن الإدغام من الفصاحة ولكن لا يعني أن تركه من الغلط .

٣) أي الفصاحة بالمعنى العرفي وليس على نحو الدقة ، والمراد بالفصاحة مطابقة نهج اللغة ، ولم يكن المقصود من الفصاحة معناها وقيودها المأخوذة في البلاغة ، كما عرفوا الفصاحة في الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد .

٤) قد يكون المراد من ظهور الإشكال هو أن في (مد) و (رد) سواء كانا متحركين أو ساكنين هو الفصاحة التي هي وفق النهج العربي ، ولا موجب للتردد وإدراجها في دوران الأمر بين التعيين والتخيير .

و [فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ] ، وفى الدعاء «إلهي مددت إليك يدا بالذنوب مملوءة وعينا بالرجاء ممدودة»^(١)

فلا وجه لكلية ما قالوه.^{(٢)(٣)}

الإدغام في حروف يرملون :

يقول السيد اليزدي رحمته الله : الأحوط الإدغام إذا كان بعد النون الساكنة أو التنوين أحد حروف ((يرملون)) مع الغنة فى ما عدا

(١) روى محمد بن جعفر المشهدي رحمته الله عن ميثم التمار رضي الله عنه : أصرح بي مولاي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ليلة من الليالي ، حتى خرج من الكوفة وانتهى إلى مسجد جعفي ، توجه إلى القبلة ، وصلى أربع ركعات ، فلما سلم وسبح بسط كفيه وقال : الهي كيف أدعوك وقد عصيتك ، وكيف لا ادعوك وقد عرفتك ، وحبك في قلبي مكين ، مددت إليك يدا بالذنوب مملوءة ، وعينا بالرجاء ممدودة...المزار، ص ١٤٩.

(٢) أي في دليل الوجوب وهو مقتضى النهج العربي ، وفي عدم ظهور الخلاف من الفقهاء في وجوبه ، وفي أن إطلاقهما يشمل المتحركين والساكنين.

(٣) مذهب الأحكام، ج ٦، ص ٣٢٩

اللام والراء ، ولا معها فيهما^(١). لكن الأقوى عدم وجوبه^(٢).
وعلق السيد السبزواري رحمته الله قائلا : لتصريح جمع من علماء
الأدب بالوجوب^(٣) ، مع أن المسألة من دوران الأمر بين التعيين

(١) أي لا مع الغنة في اللام والراء .

(٢) أي الأقوى من الدليلين ، دليل الوجوب ودليل عدم الوجوب هو
الدليل الذي يفضي بعدم وجوب الإدغام إذا كان بعد النون الساكنة
والتنوين أحد حروف (يرملون) .

(٣) يقول رضي الدين الأسترآبادي رحمته الله : إذا ادغمت النون في حروف
يرملون نظرت : فإن كان المدغم فيه اللام والراء فالاولى ترك الغنة، لان
النون تقاربهما في المخرج وفي الصفة أيضا ، لان الثلاثة مجهورة وبين
الشديدة والرخوة ، فاغتفر ذهاب الغنة مع كونها فضيلة للنون ، للقرب في
المخرج والصفة. شرح الشافية، ج٣، ص٢٧٣.

يقول الحر العاملي رحمته الله في الشيخ رضي الدين رحمته الله : الشيخ رضي الدين محمد
بن الحسن الأسترآبادي نجم الأئمة كان فاضلا عالما محققا مدققا ، له كتب
منها : شرح الكافية ألفه في النجف ، شرح الشافية ، شرح قصائد ابن أبي
الحديد ، وغير ذلك . وكان فراغه من تأليف شرح الكافية سنة (٦٨٣)
ووفاته سنة (٦٨٦) على ما ذكره القاضي نور الله في مجالس المؤمنين. أمل
الآمل، ج٢، ص٢٥٥.

شرح الكافية هو شرح لكافية ابن الحاجب في النحو ، وشرح الشافية شرح لشافية ابن الحاجب أيضا في الصرف.

يقول الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) : إن شرح الكافية للعالم الكامل نجم الأئمة وفاضل الأمة محمد بن الحسن الرضي الأسترابادي تغمدہ اللہ بغفرانہ وأسكنه بحبوحة جنانه كتاب جليل الخطر محمود الأثر يحتوى من أصول هذا الفن. خزنة الأدب، ص ٢٩.

وشرح عبد القادر البغدادي (ت: ١٠٩٣هـ) شواهد شرح الرضي على الكافية في كتاب (خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب) وشرح البغدادي أيضا شواهد الشافية.

ويقول السيوطي : الرضي الإمام المشهور صاحب شرح الكافية لابن الحاجب الذي لم يؤلف عليها - بل ولا في غالب كتب النحو - مثلها جمعا وتحقيقا ، وحسن تعليل . وقد أكب الناس عليه ، وتداولوه واعتمده شيوخ هذا العصر فمن قبلهم ، في مصنفاتهم ودروسهم وله فيه أبحاث كثيرة مع النحاة واختيارات جمة ومذاهب ينفرد بها ولقبه نجم الأئمة ، ولم أقف على اسمه ولا على شيء من ترجمته إلا أنه فرغ من تأليف هذا الشرح سنة ثلاث وثمانين وستمائة . وأخبرني في صاحبنا المؤرخ شمس الدين بن عزم بمكة ، أن وفاته سنة أربع وثمانين ، أو ست . الشك مني . وله شرح على الشافية. بغية الوعاة، ص ٥٦٧.

ويقول المحقق الخوانساري رحمہ اللہ تعقيا على كلام السيوطي : والعجب من الحافظ السيوطي المعروف بالتتبع والمهارة ، كيف لم يزد في ترجمة مثل هذا

الأسد الضرغام والعهد القمقام ، والحبر التمام ، والبحر الطمطم ، على ما ذكره في هذا المقام ، إلا أن يعتذر عن الإهمال في حقه ، والمسامحة في أمره ، بكونه من الشيعة الإمامية والعلماء الدينية الاثني عشرية ، وبالجملة فهو أحد نوادر الدهر وأعاجيب الزمان ، الذي به افتخار العجم على العرب ، ومباهاة الشيعة على سائر فرق الإسلام . وكان اسمه الشريف رضي الدين محمد بن الحسن الاسترآبادي ، نسبة إلى بلدة استرآباد التي هي مدينة كبيرة بأرض طبرستان واقعة بين الري وخراسان ، وقد خرج منها جمع كثير من علمائنا الأعيان ، وكان قد توطن هذا الشيخ الجليل بأرض النجف الأشرف على مشرفها السلام ، وصنف شرحه المشهور على الكافية أيضا في تلك البقعة المباركة ، وذكر في خطبته اللطيفة (في مقدمة شرح الكافية) أن كلما وجد فيه من شيء لطيف ، وتحقيق شريف فهو من بركات تلك الحضرة المقدسة ، وإفاضات حضرة سيدنا أمير المؤمنين عليه السلام وهو شرح لطيف ، وكتاب طريف فاق جميع مصنفات الفريقين في الاشتمال على التحقيق والتدقيق وإعمال الفكر العميق وينيف على ثلاثين ألف بيت ، والفضل ما شهدت به الأعداء . روضات الجنات، ج ٣، ص ٣٤٧

(١) يقول السيد الخوئي رحمه الله : صرح علماء التجويد بوجود الإدغام فيما إذا تعقب التنوين أو النون الساكنة أحد حروف يرملون مع رعاية الغنة فيما عدا اللام والراء ، ونسب الوجوب إلى الرضي (قدس سره) أيضا ، لكن الظاهر أنه لم يثبت الاعتبار بمثابة يستوجب الإخلال به الغلطية أو الخروج عن

والمشهور بين الفقهاء فيها هو الأول^(١) ولكن فى كفاية الأول دليلا للوجوب- ما لم يكن إجماعا معتبرا- منع^(٢) وكذا الثانى^(٣) فى مقابل الإطلاقات والعمومات^(٤).

وعلق السيد السبزواري رحمته الله على قول السيد اليزدي رحمته الله ((لكن

قواعد اللغة وقانون المحاورة وإنما هو من محسنات الكلام . وعلى تقدير الشك واحتمال الدخل فى صحة القراءة فالمرجع أصالة البراءة كما فى غيره من موارد الأقل والأكثر . وما يقال بل قيل : من أن المقام من الدوران بين التعيين والتخير الذي يتعين فيه الاشتغال ، قد تكرر الجواب عنه فى نظائر المقام مراراً ، من أن باب الدوران بين التعيين والتخير هو بعينه باب الدوران بين الأقل والأكثر ، ولا فرق بينهما إلا من حيث التعبير ، فالمرجع ليس إلا البراءة كما عرفت . وعليه فالأقوى عدم وجوب الإدغام وإن كان الأحوط رعايته . المستند فى شرح العروة الوثقى، ج١٤، ص٤٣٨ .
و(الأحوط رعايته) الاحتياط استحبابي.

(١) أي التعيين .

(٢) أي وجوب التعيين وكونه دليلا للوجوب معارض ؛ فيمتنع أن يكون دليلا للوجوب .

(٣) أي فى كفاية التخير دليلا للوجوب منع لكونه معارضا بالإطلاقات والعمومات التي لم تقيد وتخصص الإدغام فى هذا المورد
(٤) مهذب الأحكام، ج٦، ص٣٢٩.

الأقوى عدم وجوبه)) قانلا : للأصل والإطلاقات والعمومات^(١) ، وصحة الكلام بدون الإدغام ، والغنة التي ذكروها لا دليل عليها من عقل أو نقل أو عرف . ثم إنه لا بد وأن يستفصل^(٢) منهم أن ما ذكروه فى التجويد يختص بالقرآن أو يشمل كل لغة العرب ، أو يشمل كل ما اشتمل على حروف الهجاء فيعم جميع اللغات لعدم خروجها عن حروف الهجاء ، فإن كان الثانى فلم لم يهتم بذلك عرب الجاهلية^(٣) ؟ مع أنه لا مفخر لهم إلا لغتهم^(٤) ، وإن كان الأخير فلم لا يعتنى بذلك أدباء أهل كل لغة من لغات العالم مع إعمال نهاية وسعهم فى تحسين لغتهم وتزيينها بكل ما

١ (للأصل العملي الذي يقضي بعدم وجود دليل على وجوب الإدغام ، والإطلاقات والعمومات التي لم تُقيد وتُخصص الإدغام في هذا المورد .

٢ (بيان التفصيل وحدود الغنة .

٣ (إشكال من السيد السبزواري رحمته الله يدل من خلاله على عدم وجود الغنة في لغة العرب ، ويترتب على ذلك عدم رعايتها إذ المطلوب هو موافقة اللغة عند القراءة ، وحيث إن الغنة لم تكن من أصول اللغة فلا يتطلب مراعاتها .

٤ (تقوية وتأييداً للإشكال المتقدم : لو كانت الغنة من أصول اللغة لاهتم بها عرب الجاهلية لأنهم لا فخر لهم إلا بلغتهم وحيث لا مناص لهم من عدم الاهتمام بها لو كانت من أصول لغتهم .

أمكنهم ذلك^(١) ، وربما يعد مستهجنًا عند فصحاء سائر اللغات^(٢) ، فلو أدغم أحد في الفارسية في جملة (من مى آيم) وجملة (من رفتم) ونحو ذلك لعدّ ذلك مستنكرا في لهجتهم ، وكذا في سائر اللغات^(٣) .

إدغام اللام مع الألف :

يقول السيد اليزدي رحمته الله : يجب إدغام اللام مع الألف واللام^(٤) في أربعة عشر حرفا ، وهى : التاء ، والثاء ، والذال ، والذال ، والراء ، والزاء ، والسين ، والشين ، والصاد ، والضاد ، والطاء ، والظاء ، واللام والنون ، وإظهارها في بقية

^(١) وحيث إنهم لم يهتموا بالغنة فلم تكن من أصول لغتهم .

^(٢) ترقى في الإشكال مفاده : لم تكن الغنة من أصول اللغات فحسب وإنما مراعاتها في غير اللغة العربية يكون مستنكرا .

^(٣) مهذب الأحكام، ج٦، ص٣٣٠

^(٤) أي لام التعريف ، وفي تعبير أبي عمر الداني : لام التعريف التي معها همزة الوصل تدغم في ثلاثة عشر حرفا . التحديد في الاتقان التجويد، ص١٥٨ .

الحروف^(١) ، فتقول في : (الله) ، و (الرحمن) ، و (الرحيم) ، و (الصراط) ، و (الضّالّين) مثلا بالإدغام . وفى (الحمد) ، و (العالمين) ، و (المستقيم) ونحوها بالإظهار.

وعلق السيد السبزواري رحمته الله قائلا : لكون الإدغام فيها من الواجبات النحوية ، وقد صرح ابن الحاجب بوجوب الإدغام فيها^(٢) . ومن إرساله ذلك إرسال المسلّمات^(٣) يظهر كونه

(١) وهي : (الألف ، الباء ، الغين ، الحاء ، الجيم ، الكاف ، الواو ، الخاء ، الفاء ، العين ، القاف ، الياء ، الميم ، الهاء) المجموعة في : أبغ حجك وخف عقيمه.

(٢) قال ابن الحاجب : واللام المعرفة تدغم وجوبا في مثلها وفى ثلاثة عشر حرفا. وشرح كلامه رضي الدين الأستراباذي قائلا : يريد بالثلاثة عشر النون والراء والدال والتاء والصاد والزاي والسين والطاء والظاء والثاء والذال والضاد والشين ، وإنما أدغمت في هذه الحروف وجوبا لكثرة لام المعرفة في الكلام وفرط موافقتها لهذه الحروف ، لأن جميع هذه الحروف من طرف اللسان كاللام إلا الضاد والشين ، وهما يخالطان حروف طرف اللسان أيضا أما الضاد فلأنها استطالت لرخاوتها حتى اتصلت بمخرج اللام كما مر ، وكذا الشين حتى اتصلت بمخرج الطاء. شرح شافية ابن الحاجب، ج٣، ص٢٧٩.

(٣) ذكر ابن الحاجب وجوب الإدغام فيها ولم يعترض على الوجوب أو يُناقش فيه .

إجماعيا لديهم ، وقد قالوا : إن ما هو واجب فى النحو واجب عند الفقهاء أيضا^(١) . والظاهر جريان متعارف المحاوراة فى اللغة العربية عليه أيضا^(٢) ^(٣) .

المثلان فى كلمتين :

يقول السيد اليزدي رحمته الله : الأحوط الإدغام فى مثل : (اذهب بكتّابي) و (يُذَرِكُكُمْ) مما اجتمع المثلان فى كلمتين مع كون الأول

^(١) لكونه موافقا لأصول اللغة .

^(٢) مهذب الأحكام، ج٦، ص٣٣٥.

^(٣) يقول السيد الخوئي رحمته الله : إذا دخل حرف التعريف على أحد الحروف الشمسية أدغم فيها وهي أربعة عشر : التاء والثاء من أوائل حروف التهجي واللام والنون من آخرها ، والدال وما بعدها إلى الظاء ، وإذا دخل على ما عداها من بقية الحروف وهي المسماة بالحروف القمرية وجب الإظهار فتقول مثلا : الصراط والضالين بالإدغام ، والحمد والعالمين بالإظهار والمستند فيه دخل ذلك فى صحة اللفظ العربى كما تشهد به الاستعمالات الدارجة بينهم بحيث لو أبدل فأدغم فى مورد الإظهار أو بالعكس عد لحنا فى الكلام وكان من الأغلاط كما لا يخفى فليتأمل . مستند العروة الوثقى، ج٣، ص٤٧٩.

ساكناً^(١) ، لكن الأقوى عدم وجوبه^(٢) .

وعلق السيد السبزواري رحمته الله قائلا : للأصل والإطلاق^(٣) ، وعدم كون ترك الإدغام غلطا محاوريا ، ولكن عن الشافية وشرحها الوجوب^(٤) ، فإن كان ذلك مسلما عند جميع النحويين يكون

١ (أما إذا كان المثان في كلمتين ، وكان الأول الساكن حرف مد واقعا في آخر الكلمة الأولى امتنع الإدغام ، مثل : (يسمو وائل) الواو الأولى حرف ساكن مع كونه حرف مد وقد وقع في آخر الكلمة الأولى ، ولذلك يمتنع إدغامها في واو وائل .

ومثل : (يأتي ياسر) يمتنع إدغام ياء يأتي في ياء ياسر لأن الأولى حرف مد في آخر الكلمة الأولى .

٢ (فيكون احتياطا استحبابا ، وبعض الأعلام يحتاط في هذا المورد احتياطا وجوبيا

٣ (أي للأصل العملي الذي يقضي بعدم الوجوب وإطلاق الأدلة التي لم يرد فيها الإدغام في هذا المورد.

٤ (قال ابن الحاجب : الإدغام أن تأتي بحرفين ساكن فمتحرك من مخرج واحد من غير فصل و يكون في المثليين والمتقاربين فالمثان واجب عند سكون الأول في الهمزتين إلا في نحو سأل والدأث وإلا في الألف لتعذره وإلا في نحو قوول للإلباس وفي نحو تووي ورييا على المختار إذا خفف وفي نحو قالوا وما وفي يوم وعند تحركهما في كلمة ولا إلحاق ولا لبس نحو رد يرد ، إلا في نحو

واجبا فقهيا بناء على ثبوت الملازمة بينهما ، وإلا فلا^(١) .
وثبوت الإجماع مشكل^(٢) .^(٣)

حيي فإنه جائز ، وإلا في نحو اقتتل وتتنزل وتتباعدا ، وسيأتي وتنقل حركته
إن كان قبله ساكن غير لين نحو (يرد) وسكون الوقف كالحركة ، ونحو
(مكنني) ويمكنني و (مناسككم) و (ما سلككم) من باب كلمتين ، وممتنع
في الهمزة على الأكثر وفي الألف وعند سكون الثاني لغير الوقف نحو ظلمت
ورسول الحسن ، وتقيم تدغم في نحو رد ولم يرد ، وعند الإلحاق واللبس
بزنة أخرى نحو قردد وسرر ، وعند ساكن صحيح قبلهما في كلمتين نحو قرم
مالك ، وحمل قول القراء على الإخفاء ، وجائز فيما سوى ذلك. شرح
شافية ابن الحاجب للرضي، ج ٣، ص ٢٣٣.

١ (أي أن لم يكن واجبا عند النحويين) وبناءً على ثبوت الملازمة بين ما هو
واجب في النحو يكون واجبا عند الفقهاء) لم يكن واجبا عند الفقهاء بناءً
على ثبوت الملازمة.

٢ (لعدم تحقق الإجماع .

٣ (مهذب الأحكام، ج ٦، ص ٣٣٦

المحسنات :

يقول السيد اليزدي رحمته الله : لا يجب ما ذكره علماء التجويد من المحسنات كالإمالة^(١) ، والإشباع^(٢) ، والتفخيم^(٣) ، والترقيق

١ (يقول المبرد (ت: ٢٨٥هـ) : الإمالة وهو أن تنحو بالألف نحو الياء. المقتضب، ج ٣، ص ٣٥. انتهى

وتنحى بالألف نحو الياء بمعنى عند التلفظ بالألف تنطق به من غير فتح الفم وإنما تطبق الفم وكأنك تنطق ياءً ، ويكون صوت الألف قريباً من صوت الياء مثل التلفظ بقوله تعالى : ﴿وَالضُّحَى﴾ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى﴾ وأيضا من أمثلة الإمالة الميل بالفتحة نحو الكسرة مثل كسر الراء في مجراها : ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا﴾ .

يقول ابن الحاجب (ت: ٦٤٦هـ) : (الإمالة أن ينحى بالفتحة نحو الكسرة) وعلق على كلامه رضي الدين الأستراباذي رحمته الله : أي تمال الفتحة نحو الكسرة. شرح الشافية، ج ٣، ص ٤.

٢ (يقول ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) : الإشباع فهو عبارة عن إتمام الحكم المطلوب من تضعيف الصيغة لمن له ذلك ، ويستعمل أيضا ويراد به أداء الحركات كوامل غير منقوصات ولا مختلسات. التمهيد في علم التجويد، ص ٦٨

٣ (يقول ابن الجزري : التغليظ فهو عبارة عن سمن يدخل على جسم الحرف وامتلاء الفم بصداه .

ونحو ذلك^(١) ، بل والإدغام غير ما ذكرنا^(٢) وإن كان متابعتهم أحسن^(٣).

وعلق عليه السيد السبزواري رحمته الله قائلا : لإطلاق الأدلة ، وأصالة البراءة ، وعدم مدخلية ذلك كله فى المادة ولا الهيئة العربية

وأما التريق فهو عبارة عن ضد التغليظ ، وهو نحول يدخل على جسم الحرف فلا يملأ صداه الفم ولا يغلقه . التمهيد فى علم التجويد، ص ٧٢.
(١) مثل الروم والإشمام والاختلاس وغير ذلك . انظر التمهيد للجزري، ص ٧٣.

(٢) تقدم كلام السيد اليزدي رحمته الله فى وجوب إدغام اللام مع الألف واللام فى أربعة عشر حرفا ، ووجوب الإدغام فى مثل (مدّ) و (ردّ) مما اجتمع فى كلمة واحدة مثلان . وتقدم فى كلامه أيضا عدم وجوب الإدغام فى حروف (يرملون) وعدم وجوب الإدغام فى مثل : (أذهب بكتابي) و (يدرككم) مما اجتمع المثلان فى كلمتين مع كون الأول ساكنا.

(٣) قال بعض المعلقين على (العروة الوثقى) : بل هو الأحوط الأولى فيما هو من قبيل الإدغام الصغير كإدغام الذال فى الظاء فى (إذ ظلموا) الطاء فى (قالت طائفة) والطاء فى التاء فى (فرطت) ونحو ذلك وأما الإدغام الكبير كإدغام الكاف فى القاف فى الكاف فى (سلحكم وخلقكم) وإدغام الميم فى الميم فى (يعلم ما بين أيديهم) فجوازه محل أشكال .

المعتبرة^(١) . نعم ، لا ريب فى كونه من محسنات اللفظ ومما
يوجب زينته^(٢).

التنوين والنون الساكنة :

يقول السيد اليزدي رحمته الله : ينبغى مراعاة ما ذكره من إظهار^(٣)
التنوين والنون الساكنة إذا كان بعدهما أحد حروف الحلق^(٤)

١ (أى أن الأدلة لم تقيد وتلحظ وجوب الإدغام في المحسنات ، كما أن قاعدة البراءة قاضية بعدم الوجوب حين الشك بوجوب المحسنات ، وفي عدم مدخليتها في المادة ولا الهيئة العربية المعتبرة دليل ثالث على عدم الوجوب.

٢ (مهذب الأحكام، ج٦، ص٣٣٦

٣ (يقول ابن الجزري : الإظهار فهو عبارة عن ضد الإدغام ، وهو أن يؤتى بالحرفين المصيرين جسما واحدا منطوقا بكل واحد منهما على صورته ، موفى جميع صفته ، مخلصا إلى كمال بنيته . وأما البيان فهو عبارة أخرى بمعنى الإظهار . التمهيد في علم التجويد، ص٦٩.

٤ (النون الساكنة والتنوين يظهران عند ستة أحرف من حروف الحلق ، وهن : الهمزة والهاء والعين والحاء والغين والخاء. التمهيد في علم التجويد، ص١٦٥.

مجموعة حروف الحلق في أوائل كلمات (أخي هاك علما حازه غير خاسر)

وقلبهما^(١) فيما إذا كان بعدهما حرف الباء ، وإدغامهما^(٢) إذا كان بعدهما أحد حروف يرملون ، وإخفاؤهما^(٣) إذا كان بعدهما بقية الحروف ، لكن لا يجب شيء من ذلك حتى الإدغام في يرملون كما مر.

وعلق عليه السيد السبزواري رحمته الله قائلا : إذ لا ريب في حسن ما ذكروه ، وأنه يوجب تزيين اللفظ والمراد بالقلب هو الاعتماد

١ () إذا أتى بعد النون الساكنة والتنوين باء قلبت ميما. التمهيد في علم التجويد، ص ١٦٨.

٢ () الإدغام فهو عبارة عن خلط الحرفين وتصييرها حرفا واحدا مشددا وكيفية ذلك أن يصير الحرف الذي يراد إدغامه حرفا على صورة الحرف الذي يدغم فيه. التمهيد في علم التجويد، ص ٦٩.

٣ () الإخفاء فهو عبارة عن إخفاء النون الساكنة والتنوين عند أحرفهما ، وسيأتي الكلام عليه ، وحقيقته أن يبطل عند النطق به الجزء المعمل ، فلا يسمع إلا صوت مركب على الخيشوم ويستعمل أيضا عبارة عن إخفاء الحركة ، وهو نقصان تمطيها. التمهيد في علم التجويد، ص ٧٠.

إخفاء النون الساكنة والتنوين عند باقي الحروف ، وهي خمسة عشر حرفا ، يتضمنها أوائل كلمات هذا البيت :

صف ذا ثنا كم جاد شخص قد سما... دم طيبا زد في تقى ضع ظالما

على الخيشوم بحيث يحصل الميم ، والمراد بالتخفيف عدم
الاعتماد عليه^(١)^(٢).

(١) أي عدم الاعتماد على الخيشوم والمراد تخفيف النون الساكنة .
يقول رضي الدين الأسترابادي رحمه الله: تجوز بإطلاق اسم الإدغام على الإخفاء

لما كان الإخفاء قريبا منه. شرح الشافية، ج ٣، ص ٢٤٧

(٢) مهذب الأحكام، ج ٦، ص ٣٣٦

أحكام التجويد التي لا يجب مراعاتها
ذكر القراء أحكاما للتجويد إلا أنه لا دليل عليها شرعا ، ولذا لا
يجب مراعاتها ، ومن ضمن تلك الأحكام :

١ - مخارج الحروف :

إن مخارج الحروف ستة عشر مخرجا كما يقول سيبويه^(١) وعن
الخليل رحمه الله سبعة عشر^(٢) ونسب أبو عمرو الداني للفراء وقطرب
والجرمي وابن كيسان القول بأن مخارج الحروف أربعة عشر
مخرجا^(٣).
ومواضع هذا المخارج أربعة وهي : الحلق ، اللسان ، الشفة ،
الخياشم ، كما عن الداني^(٤) ، ويعضهم جعلها خمسة بإضافة
(الجوف)^(٥) كالجزري في مقدمته المعروفة بالتجويد ، ومن
أسقط الجوف جعل الألف كالهزة تخرج من أقصى الحلق .

^(١) انظر كتاب سيبويه، ج٤، ص٤٣٣.

^(٢) انظر العين، ج١، ص٥٧.

^(٣) التحديد في الإتقان والتجويد، ص١٠٦

^(٤) انظر التحديد في الإتقان والتجويد، ص١٠٢-١٠٤.

^(٥) فضاء الفم .

٢ - ألقاب الحروف :

ذكروا أن للحروف عشرة ألقاب : الحلقية ، الهوائية ، الشجرية ،
الأسلية ، النطعية ، اللثوثة ، الذلقية ، الشفهية ، الجوفية ،
الهوائية^(١) .

٣ - صفات الحروف (المحسنات) :

قد ذكروا أن للحروف أربعة وثلاثون صفة : المهموسة ،
المجهورة ، الشديدة ، الرخوة ، الزائدة ، الأصلية ، الإبدال ،
الإطباق ، المنفتحة ، الاستعلاء ، المستفلة ، الصغير ، القلقة^(٢) ،
المد واللين ، حرفا اللين ، الهوائية ، الخفية ، العلة ، التفخيم ،
الإمالة ، المشربة ، المكرر ، الغنة ، الانحراف ، الجرسي ،

^(١) انظر الرعاية، ص ٧٧.

^(٢) القلقة هي شدة الصوت ، وكأن الحرف يشتد عند الوقوف عليه ، بمعنى
أن الصوت عند الوقف عليهن أبين من الوصل بهن . وحروف القلقة
خمسة : القاف ، والطاء ، والباء ، والجيم ، والdal ، تجمع في : (قطب
جد) وبعضهم يجمعها في : (جد بطق) ، وهي من أبرز صفات الحروف ولها
صدى واسع في التجويد.

المستطيل ، المتفشي ، المصمتة ، المذلفة ، الصتم ، المهتوف ،
الراجع ، المتصل^(١) .

٤ - الإظهار والإقلاب والإخفاء والإدغام :

عدم وجوب الإظهار والإقلاب والإخفاء والإدغام (في حروف
يرملون) في النون الساكنة والتنوين :

٥ - قلب اللام راءً :

عدم وجوب قلب اللام راءً وإدغامه في الراء إدغاما مشبعا مثل
[قُلْ رَبِّ] . [بَلْ رَانَ]^(٢)

٦ - مواطن الوقف :

قسموا الوقف إلى : تام ، كاف ، حسن ، قبيح^(٣) - وقد تقدم
تعريف هذه المفردات والاختلاف في عدد مواضع الوقف^(٤) عند
الأمر السابع - ولا يجب مراعاتها بل إن بعض مما أوجبه في

^(١) انظر الرعاية، ص ٥٧ .

^(٢) انظر التحديد في الإتيان والتجويد، ص ١٥٧ .

^(٣) انظر التحديد في الإتيان والتجويد، ص ١٧٤ .

^(٤) وهو غير مبحث الوقف على الساكن والوصل بالمتحرك

الوقف اللازم يقبح الوقوف عنده ؛ لأنهم أوجبوا الوقف بناءً على ما فهموه من تفسير الآية الذي لا يتوافق مع تفسير أهل البيت عليهم السلام في كثير من الأحيان ، يقول العلامة المجلسي رحمته الله : إن

هذه الوقوف إنما وضعوها على حسب ما فهموه من تفاسير الآيات ، وقد وردت الأخبار الكثيرة كما سيأتي في أن معاني القرآن لا يفهمها إلا أهل بيت نزل عليهم القرآن ، ويشهد له أنا نرى كثيرا من الآيات كتبوا فيها نوعا من الوقف بناء على ما فهموه ، ووردت الأخبار المستفيضة بخلاف ذلك المعنى ، كما أنهم كتبوا الوقف اللازم في قوله سبحانه [وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ] على آخر الجلالة لزعمهم أن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل المتشابهات ، وقد وردت الأخبار المستفيضة في أن الراسخين هم الأئمة عليهم السلام ، وهم يعلمون تأويلها ، مع أن المتأخرين من مفسري العامة والخاصة رجحوا في كثير من الآيات تفاسير لا توافق ما اصطلحوا عليه في الوقوف^(١) .

ونفس الكلام يجري في السكوت اليسير عند الحرف لا يجب مراعاته وإن كانت مواضع السكوت قليلة جدا رمزوا لها بحرف (س) فوق الحرف.

(١) بحار الأنوار، ج ٨٢، ص ١١.

أحكام التجويد التي هي محل خلاف بين العلماء

وقع الخلاف بين الأعلام في بعض الأحكام التي ذُكرت في التجويد ، وهذا شطرا منها :

١- تفخيم لام لفظ الجلالة ، بعضهم ذهب لعدم الوجوب وبعضهم احتاط في وجوب تفخيمها.

٢- الوقوف بالحركة والوصل بالسكون ، بعضهم ذهب لعدم الوجوب في كليهما ، وبعضهم احتاط في وجوبهما ، ومنهم من قال بجواز الوقوف بالحركة وعدم جواز الوصل بالسكون.

٣ - إدغام المثليين في كلمتين مثل : (أَذْهَبْ بِكِتَابِي) و (يُذَرِّكُمُ) فيما إذا كان الأول ساكنا ، بعض الأعلام يحتاط في الإدغام احتياطا استحبابا ، وبعضهم يحتاط وجوبا.

القراءات السبع :

يقول السيد اليزدي رحمته الله : الأحوط القراءة بإحدى القراءات السبع

وإن كان الأقوى عدم وجوبها ، بل تكفى القراءة على النهج العربي^(١) وإن كانت مخالفة لهم فى حركة بنية أو إعراب.

وعلق السيد عبد الأعلى السبزواري^(٢) رحمته الله قائلا : البحث فى هذه

المسألة من جهات:

القراء السبعة :

الأولى : القراء السبعة وهم : نافع المدني ، وابن كثير المكي ، وأبو عمرو البصرى ، وابن عامر الدمشقى ، وعاصم ، وحمزة ، وبزيادة أبى جعفر ويعقوب وخلف يكونون عشرة ، وقد يقال : القراء العشرة .

^(١) علق السيد السبزواري رحمته الله على هذه الفقرة قائلا : إذ لا موضوعية لقراءة

القراء السبعة ، بل هي طريق لإحراز النهج العربي فيكون المناط عليه بأي نحو أحرز ولو خالف قراءة القراء السبعة. مذهب الأحكام، ج٦، ص٣٣٥.

^(٢) انظر مذهب الأحكام، ج٦، ص٣٣٠ وما بعدها .

لم يأخذ أحد من القراء قراءته عن النبي ﷺ :

الثانية : لم يدل^(١) أحد أن أحدا من القراء السبعة أو العشرة أخذ قراءته عن النبي الأعظم صلى الله عليه وآله ، لأنهم ولدوا بعد رحلته صلى الله عليه وآله بمدة كما لا يخفى على من راجع تواريخهم^(٢) . نعم ، هم القراءة نسبة قراءتهم إلى النبي صلى

(١) قد يكون الصحيح (يقل) بدلا من (يدل) بمعنى وقوع الاشتباه في حرف الدال.

(٢) القراء العشرة :

- ١ - عبد الله ابن عامر اليحصبي قارئ الشام (ت: ١١٨هـ) .
- ٢ - عبد الله ابن كثير الداري قارئ مكة (ت: ١٢٠هـ) .
- ٣ - عاصم بن أبي النجود الأسدي قارئ الكوفة (ت: ١٢٨هـ) .
- ٤ - أبو جعفر يزيد بن القعقاع المخزومي قارئ المدينة (ت: ١٣٠هـ)
- ٥ - زبان أبو عمرو بن العلاء المازني قارئ البصرة (ت: ١٥٤هـ) .
- ٦ - حمزة بن حبيب الزيات قارئ الكوفة أيضا (ت: ١٥٦هـ) .
- ٧ - نافع بن عبد الرحمن الليثي قارئ المدينة (ت: ١٦٩هـ) .
- ٨ - علي بن حمزة الكسائي قارئ الكوفة أيضا (ت: ١٨٩هـ) .
- ٩ - يعقوب الحضرمي ابن إسحاق قارئ البصرة (ت: ٢٠٥هـ) .
- ١٠ - خلف بن هشام قارئ بغداد (ت: ٢٢٩هـ) .

اللّٰه عليه وآله أو إلى أمير المؤمنين عليه السلام ، كما هو شأن كل مبتدع.

ولكنه من مجرد الدعوى فإنه لم يثبت بدليل معتبر . وأما ما رواه عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن آبائه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أتاني آت من الله ، فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن على حرف واحد ، فقلت : يا رب وسع على أمتي ، فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن (على حرف واحد ، فقلت : يا رب وسع على أمتي ، فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ القرآن) على سبعة أحرف^(١) .

فإنه مضافا إلى قصور سنده وعدم دلالته ، معارض بروايات أخرى أصح سنداً وأوضح دلالة على أن القرآن نزل على حرف واحد من عند واحد ، كما سيأتي.

(١) الخصال ، ص ٣٧٢ .

اختلاف القراءات لأسباب شتى :

الثالثة : لاختلاف القراءات أسباب شتى ، كما عن جمع من أهل الخبرة :

منها : اختلاف اللهجات ، وكون بعض القراءة من أولاد الأعاجم فلا يستقيم لسانه إلا بما تعود عليه من جهة وراثته.

ومنها : عدم انضباط الخط في تلك الأعصار مطلقاً لا من حيث الذات ، ولا من حيث النقطة والإعراب ، فإن إعراب القرآن حدث من أبي الأسود الدؤلي في عهد زياد ابن أبيه في البصرة^(١) ، كما

(١) روى ابن خلكان : إن أبا الأسود كان لا يخرج شيئاً أخذه عن علي بن أبي طالب إلى أحد ، حتى بعث إليه زياد المذكور : أن اعمل شيئاً يكون للناس إماماً ويعرف به كتاب الله عز وجل ، فاستغفاه من ذلك ، حتى سمع أبو الأسود قارئاً يقرأ : ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ بالكسر ، فقال : ما ظننت أن أمر الناس آل إلى هذا ، فرجع إلى زياد فقال : أفعل ما أمر به الأمير ، فليغني كاتبنا لقنا يفعل ما أقول له ، فأتي بكاتب من عبد القيس فلم يرضه ، فأتي بآخر فقال له أبو الأسود : إذا رأيتني قد فتحت فمي بالحرف فانقط نقطة فوقه ، وإن ضممت فمي فانقط بين يدي الحرف ، وإن كسرت فاجعل النقطة من تحت ، ففعل ذلك . وإنما سمي النحو نحواً لأن أبا الأسود المذكور قال : استأذنت علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) أن أضع نحو ما وضع ، فسمي لذلك نحواً . وفيات الأعيان ، ج ٢ ، ص ٥٣٥ .

ضبطه التاريخ ، وصرح جمع من النقاد بأن الاختلاف بين القراءة حصل من الاجتهاد والرأى واختلاف المصاحف العثمانية العارية عن الإعراب والنقط مع التباس بعض الكلمات ببعض.

القراء كل منهم يخطئ الآخر :

الرابعة : قد اشتهر عن القراءة أن كلا منهم يخطئ الآخر ولا يجوز الرجوع إليه ، وهذا مما يوهن الاعتماد على كل منهم ، بل يظهر عن جمع أن أصحاب الآراء فى القراءة كانوا كثيرين وكان دأب الناس أنه إذا أتى قارئ جديد أخذوا بقوله وتركوا قراءة من تقدمه ، إذ كل قارئ لا حق ينكر سابقة ويبطل رأيه^(١) ، فحصل

ذكرت دور أبي الأسود الدؤلي في أصل النحو وإعراب المصحف في كتاب (أمير المؤمنين واضع علم النحو في أقدم مصادر العامة).

(١) أبو بكر العطار تلميذ ابن شنبوذ ، كان أعلم دهره بالنحو والقراءة ، ومن ثم لم يكن يكثرث بالمأثور من القراءات ، وكان يختار لنفسه قراءة يراها صحيحة ومناسبة في سياق معنى الآية ، فكان يقرأ : فلما استياسوا منه خلصوا نجبا بدل ﴿نَجِيًّا﴾ فكان مآل أمره أن ثارت عليه ضجة الفقهاء ، وحاكمه الأمير ، فلم يستطع الدفاع فأراد ضربه لكنه استسلم أخيرا فاستتيب. التمهيد في علوم القرآن، ج٢، ص٣٤، عن معرفة القراء الكبار للذهبي والنشر في القراءات العشر للجزري.

اختلاف شديد ، واتفقوا على السبعة ، كما أن أصحاب الآراء في الفقه كانوا كثيرا فحصل الاختلاف الشديد ، فاتفقوا على الأربعة.

مقتضى الأصل عدم تعدد قراءة النبي ﷺ :

الخامسة : مقتضى الأصل عدم تعدد قراءة النبي صلى الله عليه وآله إلا إذا دل عليه دليل يصح الاعتماد عليه ، وقد استدل على ذلك بتواتر القراءات السبعة أو العشرة عن النبي صلى الله عليه وآله ، وأنه صلى الله عليه وآله قرأ القرآن متعددا بقراءات مختلفة ، وقال الشهيد الثاني (قدس سره) في شرح الألفية في القراءات السبع : (الكل من عند الله تبارك وتعالى ونزول به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين تخفيفا على الأمة وتسهيلا على الملة)^(١).

وفيه : أنه لا دليل على ذلك من عقل أو نقل ، بل الأدلة على خلافه.

منها : صحيح فضيل بن يسار قلت لأبي جعفر عليه السلام: (إن الناس يقولون : نزل القرآن على سبعة أحرف فقال عليه السلام: كذبوا أعداء الله ، ولكنه نزل على حرف واحد من عند واحد)^(٢).

^(١) (المقاصد العلية في شرح الرسالة الألفية، ص ٣٢٥.

^(٢) (أصول الكافي، ج ٢، ص ٦٢٧.

ونحوه غيره^(١) ، وعن السيوطي في الإتيان : تعرض كثير من العوالم أن المراد بالأحرف القراءات السبعة ، وهو جهل قبيح^(٢).

نعم هذا التعبير : (نزل القرآن على سبعة أحرف) أو (على سبعة أقسام) ورد في أخبار الفريقين ولكنه مفسر بقوله عليه السلام : (أمر وزجر وترغيب وترهيب وجدل وقصص ومثل) .

فما تقدم في صحيح الفضيل من كونه واحدا من عند واحد إنما هو في مقام بيان وحدته النوعية وعدم التعدد في أصل النزول باختلاف القراءات ، وما ورد أنه على سبعة أحرف وفسر بما

(١) روي عن الإمام الباقر عليه السلام : ((إن القرآن واحد نزل من عند واحد ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة)). أصول الكافي، ج٢، ص٦٣٠.

(٢) يقول السيوطي : قال المرسي هذه الوجوه أكثرها متداخلة ولا أدري مستندها ولا عمن نقلت ولا أدري لم خص كل واحد منهم هذه الأحرف السبعة بما ذكر مع أن كلها موجودة في القرآن فلا أدري معنى التخصيص وفيها أشياء لا أفهم معناها على الحقيقة وأكثرها يعارضه حديث عمر مع هشام بن حكيم الذي في الصحيح فإنهما لم يختلفا في تفسيره ولا أحكامه إنما اختلفا في قراءة حروفه وقد ظن كثير من العوام أن المراد بها القراءات السبعة وهو جهل قبيح. الإتيان في علوم القرآن، ج١، ص١٣٩.

حصل اشتباه في (تعرض) و (العوالم) والصحيح : (ظن) بدل (تعرض) و (العوالم) بدل (العوالم).

مر^(١) إنما هو بلحاظ محتويات القرآن ومضامينه. وحيث إن دعوى تواتر القراءات عن النبي صلى الله عليه وآله موهون جدا لتصريح خلق كثير من علماء الفريقين بعدم ثبوته ، وأنه مع ثبوت التواتر بالنسبة إلى كل سابق لا وجه لاختراع اللاحق قراءة أخرى على خلاف السابق . وقال فى الجواهر: (من مارس كلماتهم علم أن ليس قراءتهم إلا باجتهادهم ، وما يستحسنونه بأنظارهم)^(٢).

مع أنه قد تعد قراءة النبي صلى الله عليه وآله فى مقابل قراءاتهم.

جواز القراءة بالقراءات السبعة والعشرة :

السادسة : قد استفاض ، بل تواتر نقل الإجماع على جواز القراءة بالقراءات المعروفة سبعة كانت أو عشرة ، وتدل عليه جملة من النصوص أيضا.

(١) فى الحديث : (أمر وزجر وترغيب وترهيب وجدل وقصص ومثل). وبعض العامة فسر الأحرف السبعة بمعنى على سبعة من لغات العرب ، وتفسير آخر على معنى (السعة) كعادة العرب فى تسميتهم الشيء باسم ما هو منه وما قاربه وجاوره .

(٢) جواهر الكلام، ج٥، ص٢٢٣.

منها : ما رواه سالم ابن أبي سلفة : (قرأ رجل على أبي عبد الله عليه السلام - وأنا أستمع- حروفا من القرآن ليس على ما يقرأها الناس ، فقال أبو عبد الله عليه السلام كف عن هذه القراءة ، اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم ، فإذا قام القائم قرأ كتاب الله على حده وأخرج المصحف الذي كتبه علي عليه السلام)^(١).

ومنها : مرسل محمد بن سليمان عن أبي الحسن قلت له: جعلت فداك إنا نسمع الآيات من القرآن ليس هي عندنا كما نسمعها ولا نحسن أن نقرأها كما بلغنا عنكم ، فهل نأثم، فقال عليه السلام : لا ، اقرءوا كما تعلمتم فسيجيئكم من يعلمكم^(٢).

وفى خبر ابن السمط عن أبي عبد الله عليه السلام: (اقرءوا كما علمتم)^(٣).

ولا ريب في ورودها في مقام تقرير^(٤) قراءة الناس وصحة الاكتفاء بها تسهيلا على الشيعة وتوحيدا للكلمة مهما أمكن، ولكن يظهر من بعض الأخبار أنه بالنسبة إلي الكلمة لا كيفية

(١) أصول الكافي، ج٢، ص٦٣٣.

(٢) أصول الكافي، ج٢، ص٦١٩.

(٣) أصول الكافي، ج٢، ص٦٣١.

(٤) أي إمضاء .

القراءة^(١) . ولكن فى إطلاق بعضها والإجماع غنى وكفاية ، إن لم نقل بأن المنصرف من الإطلاق والمتيقن من الإجماع خصوص الكمية بقرينة خبر سلمة بن أبى سلمة^(٢) .

جميع القراءات اجتهادية :

السابعة : حيث إن جميع تلك القراءات اجتهادية أو العوارض أخرى كما تقدم ، فالصحة الواقعية أعم منها^(٣) ، كما فى كل اجتهد وكل جهة عارضة وعليه فقد تتصور قراءة صحيحة ليست مطابقة لأحدها فتجزى قهرا ، لأن المناط فيها إحراز المطابقة للواقع ، سواء طابقت القراءات المعهودة أم لا . نعم لو

(١) أي المراد من بعض الأخبار هو الكم وليس الكيف . ولكن فى إطلاق بعض الأخبار وإجماع العلماء غنى وكفاية فى شمول الكيفية وليس الكم فحسب ، هذا فيما إذا لم نناقش فى الإطلاق فى خصوص المنصرف وفى الإجماع بالقدر المتيقن .

(٢) تقدم الخبر عن أصول الكافي : (قرأ رجل على أبى عبد الله عليه السلام - وأنا أستمع- حروفا من القرآن ليس على ما يقرأها الناس ، فقال أبو عبد الله عليه السلام كف عن هذه القراءة ، اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم ، فإذا قام القائم قرأ كتاب الله على حده وأخرج المصحف الذي كتبه علي عليه السلام).

(٣) يفسره لاحق كلامه ﷺ : (سواء طابقت القراءات المعهودة أم لا).

ثبت أن للقراءات المعهودة موضوعية خاصة لا تجزى غيرها ولكنه ممنوع جدا ، والأخبار والإجماع لا يدلان إلا على صحة الاكتفاء بها^(١) ، كما لا يدلان على أن غيرها لا يجزى^(٢) ، فكل قراءة تكون صحيحة بحسب العربية المعتبرة مجزية للإطلاقات والعمومات^(٣) وإن خالفت القراءات السبعة.

أهل البيت عليهم السلام لهم قراءة معروفة :

الثامنة : يظهر من بعض الأخبار والسير أن لأهل البيت عليهم السلام كانت قراءة معروفة ، ففى خبر معلى بن خنيس قال الصادق عليه السلام : (إن كان ابن مسعود لا يقرأ على قراءتنا فهو ضال .. ثم قال عليه السلام : أما نحن فنقرؤه على قراءة أبي)^(٤) .

(١) بالقراءة الصحيحة غير المطابقة لإحدى القراءات .

(٢) أي كما لا تدل الأخبار والإجماع على أن غير القراءة الصحيحة لا تجزى .

(٣) إطلاقات الأخبار التي لم تقيد وعمومات الأخبار التي لم تخصص .

(٤) أبي بن كعب ، ومصدر الخبر : الكافي، ج٢، ص٦٣٤ .

وعن النبي صلى الله عليه وآله : (من سره أن يقرأ القرآن غضا
كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد)^(١) يعنى ابن مسعود .
وروي أنه أخذ سبعين سورة من القرآن من في رسول الله صلى
الله عليه وآله والبقية من علي عليه السلام وفى قوله صلى الله
عليه وآله : (أن يسمع القرآن غضا ...)^(٢) إشارة إلى بطلان
القراءات ، وإلا لقال صلى الله عليه وآله : (فليقرأ على قراءة
ابن أم عبد) ثم إنه يحتمل أن تكون كلمة (أبي) بياء المتكلم ،
وأن تكون بالتصغير والتشديد وهو أيضا صحيح ، لأن قراءة
أبي تشبه قراءة أهل البيت كثيرا، ويشهد لما قلناه إنهاء سند
كثير من القراءة ، كحمزة وعاصم والكسائي إلى علي عليه
السلام : فيصح أن يقال : إن الأصل فى قراءة القراءات قراءة
المعصوم عليه السلام ، ويشهد له الاعتبار أيضا ، لكونه مؤيدا
بمصدر الوحي والتنزيل.

(١) ورد هذا الخبر في مصادر العامة مثل مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص ٧ .
ونقل في بعض كتب الخاصة عن تلك المصادر.

(٢) هذه فقرة من خبر ورد في مصادر العامة أيضا مثل الاستيعاب في معرفة
الأصحاب، ج٣، ص ١٢٨ . والخبر هو : (من أحب أن يسمع القرآن غضا
فليسمعه من ابن أم عبد) .

قد يكون حصل اشتباه في التقديم والتأخير بين هذه الفقرة والفقرة الآتية :
(فليقرأ على قراءة ابن أم عبد) لأن السيد ﷺ لم يذكر خبر (من أحب أن
يسمع القرآن غضا فليسمعه من ابن أم عبد).

الاختلاف بين القراء السبعة والعشرة :

التاسعة : الاختلاف بين القراء السبعة أو العشرة إن كان في غير المادة اللغوية أو الهيئة العربية المعتبرة ، كالجهاث الراجعة إلى التجويد والتحسين ، فمقتضى الأصل والعمومات والإطلاقات ، وظهور إجماع الفقهاء عدم وجوب مراعاة تلك الجهات ، فيجوز للمكلف تركها رأسا وإن كان في المادة اللغوية أو الهيئة العربية المعتبرة عند النحويين والصرفيين فإما أن تكون من المتباينين أو التعيين والتخير^(١)، أو الأقل والأكثر فمقتضى القاعدة في الأول الاحتياط^(٢) ، والمشهور في الثاني هو التعيين ، ومقتضى القاعدة في الأخير هو البراءة عن الأكثر ، ولكن مقتضى الإجماع المستفيض بل المتواتر نقله ، والنصوص التي تقدم بعضها هو أجزاء القراءات السبعة أو العشرة فيتخير المكلف في الأخذ بأي منها شاء وأراد في صورتى الاختلاف والاتفاق.^(٣)

(١) بمعنى إما المراد إحدى القراءات على وجه الخصوص أو يدور الاحتمال بينها وغيرها.

(٢) الاحتياط في الجمع بين المتباينين إلا أن السيد السبزواري رحمته الله في لاحق كلامه يستدرك ويقول بإجزاء أي منهما.

(٣) مهذب الأحكام، ج٦، ص٣٣٠-٣٣٥.

المصادر

١- أصول الكافي :

محمد بن إسحاق الكليني .

٢- المزار :

محمد بن جعفر المشهدي .

٣- الخصال :

محمد بن علي بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق .

٤- العروة الوثقى :

السيد محمد كاظم اليزدي .

٥- المستند في شرح العروة الوثقى :

الشهيد الشيخ مرتضى البروجردي .

٦ - الحدائق الناظرة :

الشيخ يوسف آل عصفور البحراني .

٧ - التمهيد في علوم القرآن :

الشيخ محمد هادي معرفة .

٨ - الإتيقان في علوم القرآن :

عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي .

٩ - التمهيد في علم التجويد :

أبو الخير محمد بن محمد المعروف الجزري .

١٠ - الخصائص :

أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي .

١١ - الكشف :

محمود بن عمر الزمخشري .

١٢ - الصحاح :

إسماعيل بن حماد الجوهري .

١٣ - العين :

الخليل بن أحمد الفراهيدي .

١٤ - الرعاية :

محمد مكّي بن أبي طالب القيسي .

١٥ - المقتضب :

محمد بن يزيد المعروف بالمبرد .

١٦ - أوضح المسالك :

ابن هشام الأنصاري .

١٧ - المقدمة الجزرية :

أبو الخير محمد بن محمد المعروف الجزري .

١٨ - المقاصد العلية في شرح الرسالة الألفية :

زين الدين بن نور الدين العاملي المعروف بالشهيد الثاني .

١٩ - التحديد في الإتيان والتجويد :

عثمان بن سعيد الداني الأندلسي .

٢٠ - المزهر في علوم اللغة وأنواعها :

عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي .

٢١ - النهاية في غريب الحديث والأثر :

أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني .

٢٢ - المصباح المنير :

أحمد بن محمد بن علي الفيومي .

٢٣ - بحار الأنوار :

محمد باقر بن محمد تقي المعروف بالعلامة المجلسي .

٢٤ - بغية الوعاة :

عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي .

٢٥ - تفسير الصافي :

محمد محسن بن مرتضى المعروف بالفيض الكاشاني .

٢٦ - تفسير روح المعاني :

محمود بن عبد الله الألويسي .

٢٧ - تفسير البحر المحيط :

محمد بن يوسف بن علي الشهير بأبي حيان .

٢٨ - تفسير ابن كثير :

إسماعيل بن عمر بن كثير .

٢٩ - تهذيب الأحكام :

محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي .

٣٠ - تعليق على الروضة البهية :

السيد محمد كلانتر .

٣١ - تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين :

علي بن محمد بن سالم الصفاقسي .

٣٢ - تمهيد القواعد :

زين الدين بن نور الدين العاملي المعروف بالشهيد الثاني .

٣٣ - تاريخ بغداد :

أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي .

٣٤ - جواهر الكلام :

محمد حسن بن باقر النجفي .

٣٥ - خزانة الأدب :

عبد القادر بن عمر البغدادي .

٣٦ - روضات الجنات :

محمد باقر الموسوي الخوانساري .

٣٧ - سر صناعة الإعراب :

أبو الفتح عثمان بن جني الموصولي .

٣٨ - شرح الشافية :

محمد بن الحسن الرضي الاسترأبادي .

٣٩ - شرح الكافية الشافية :

محمد بن عبد الله بن محمد ابن مالك الطائي .

٤٠ - شرح ابن عقيل :

عبد الله بن عقيل العقيلي .

٤١ - كتاب الصلاة :

مرتضى بن محمد أمين المعروف بالشيخ الأنصاري .

٤٢ - كنز العمال :

علي بن حسام الدين المتقي الهندي .

٤٣ - كتاب سيويه :

عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي الملقب بسيويه .

٤٤ - كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء :

جعفر بن خضر بن يحيى الجناحي المعروف بكاشف الغطاء .

٤٥ - لسان العرب :

محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري .

٤٦ - معاني الأخبار :

محمد بن علي المعروف بالشيخ الصدوق .

٤٧ - مستمسك العروة الوثقى :

السيد محسن الطباطبائي الحكيم .

٤٨ - مذهب الأحكام :

السيد عبد الأعلى السبزواري .

٤٩ - مستدرک الوسائل :

حسين بن محمد تقي المعروف بالمحدث النوري .

٥٠ - مستطرفات السرائر :

الشيخ محمد بن أحمد بن إدريس الحلبي .

٥١ - مستند الشيعة في أحكام الشريعة :

أحمد بن محمد مهدي النراقي .

٥٢ - وسائل الشيعة :

محمد بن الحسن الحر العاملي .

٥٣ - وفيات الأعيان :

أحمد بن محمد المعروف بابن خلكان .

الفهرست

المقدمة	٣
صدور الحروف	٧
مخارج الحروف	١٢
عدد مخارج الحروف	١٩
تفصيل مخارج الحروف	٢٠
نطق بعض الحروف عن غير المخارج التي عينوها	٢٣
أقسام الأسنان	٢٣
صفات الحروف	٢٤
مقتضى الأصل جواز الوقف	٢٥
الاختلاف في مخرج الضاد	٢٨
تتمة وفوائد في أحكام التجويد	٤٢
الوقوف والوصل	٤٢
المد	٤٧
مقدار المد	٤٩
انقطاع النفس أثناء الوصل	٥١
الإدغام في (مد) و (رد)	٥٣
الإدغام في حروف يرملون	٥٦

- ٦٢ إدغام اللام مع الألف
- ٦٤ المثلان في كلمتين
- ٦٧ المحسنات
- ٦٩ التنوين والنون الساكنة
- ٧٢ أحكام التجويد التي لا يجب مراعاتها
- ٧٢ ١ - مخارج الحروف
- ٧٣ ٢ - ألقاب الحروف :
- ٧٣ ٣ - صفات الحروف (المحسنات)
- ٧٤ ٤ - الإظهار والإقلاب والإخفاء والإدغام
- ٧٤ ٥ - قلب اللام راءً
- ٧٤ ٦ - مواطن الوقف
- ٧٦ أحكام التجويد التي هي محل خلاف بين العلماء
- ٧٧ القراءات السبع
- ٧٧ القراء السبعة
- ٧٨ لم يأخذ أحد من القراء قراءته عن النبي ﷺ
- ٨٠ اختلاف القراءات لأسباب شتى
- ٨١ القراء كل منهم يخطئ الآخر
- ٨٢ مقتضى الأصل عدم تعدد قراءة النبي ﷺ :

جواز القراءة بالقراءات السبعة والعشرة.....	٨٤
جميع القراءات اجتهادية.....	٨٦
أهل البيت <small>عليهم السلام</small> لهم قراءة معروفة.....	٨٧
الاختلاف بين القراء السبعة والعشرة.....	٨٩
المصادر.....	٩٠
الفهرست.....	٩٩